الدستور aldostoor
غير مخصص للبيع
جريدة برلمانية يومية
تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي

رئيس التحرير
علام علي الكندري

الثلاثاء
15 شعبان 1436
02 يونيو 2015
العدد 678

ولي العهد لوكلاء التربية:
افتحوا قلوبكم وأبوابكم للمواطن والطالب

استقبل سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد أمس وزير التربية وزير التعليم العالي د. بدر العيسى حيث قدم لسموه الوكلاء الجدد وذلك بمناسبة تعيينهم في مناصبهم الجديدة. وقد هنأهم سموه مؤكدا أهمية تطوير المنظومة التعليمية قائلا لهم: افتحوا قلوبكم وأبوابكم للمواطن والطالب.

التفاصيل (ص02)

عقب مشاركته النواب في ورشة عمل هيئة مكافحة الفساد بمبنى المجلس

الغانم: سأكون أول من يقدم إقرارا بذمته المالية

بحضور رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم وعدد كبير من أعضاء المجلس نظمت الهيئة العامة لمكافحة الفساد بمشاركة رئيسها المستشار عبدالرحمن النمش أمس ورشة عمل للتعريف بكل ما يتعلق بإقرارات الذمة المالية وأحكامها وآلية ملء بياناتها والتي يتوجب على القياديين في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وغيرهم تقديمها للهيئة وذلك في مبنى مجلس الأمة.

وعقب تقديم فريق الهيئة لعرض شامل حول آلية تقديم إقرارات الذمة المالية تم فتح النقاش بين أعضاء المجلس ومسؤولي الهيئة. وشارك في الورشة مدير البنك الدولي في دولة الكويت د. فراس بن رعد وبعثة مكافحة الفساد والدعم البرلماني التابعة للبنك الدولي.

إلى ذلك أعلن الرئيس الغانم في تصريحات صحافية أنه سيكون أول من يقدم إقرارا بذمته المالية إلى الهيئة العامة لمكافحة الفساد مشيرا إلى إن الأعضاء سيبدأون بتعبئة الإقرارات في أسرع وقت ممكن.

وذكر الغانم أن وفد البنك الدولي حضر الورشة بصفته مراقبا وذلك في إطار جولته داخل الكويت والتي تهدف إلى الاطلاع على جدية الكويت في مكافحة الفساد.

من جهة أخرى استقبل الغانم في مكتبه أمس أعضاء حملة ناطر بيت المعنية بالقضية الإسكانية حيث جرى خلال اللقاء التطرق إلى آخر التطورات المتعلقة بالقضية الإسكانية وأهمية العمل المشترك بين الحكومة والبرلمان والحملات وجماعات الضغط الشعبية المعنية بالمسألة الإسكانية.

تفاصيل (ص03)

الغانم مشاركا عددا من الأعضاء في ورشة مكافحة الفساد للتعريف بآليات إقرار الذمة المالية

المجلس يؤبن الخرافي والعلي يؤدي اليمين الدستورية

الحالة الأمنية للبلاد وزيادة المعاش التقاعدي في جلسة اليوم

ينظر مجلس الأمة في جلسته العادية اليوم في طلب قدمه 12 نائبا لمناقشة الحالة الأمنية في البلاد وجاء في الطلب انه «نظرا للاحداث الأمنية المتلاحقة التي تمر بها منطقتنا الخليجية وما حدث مؤخرا من جرائم بحق المواطنين السعوديين الآمنين حيث قام بعض الارهابيين بجريمة التفجير في مسجدين في مدينة القطيف والدمام وكان نتاج ذلك استشهاد مجموعة من المواطنين السعوديين وجرح مجموعة اخرى وترويع الآمنين، وحيث ان المملكة العربية السعودية اعلنت عن قيام المؤسسات الأمنية فيها بالنفير العام ضد قوى الظلام والارهاب والتكفير حيث ان الامر يتطلب اخذ الحيطة والحذر ضد كل ما من شأنه تعكير الامن في المملكة، لذلك نقترح نحن الموقعين ادناه ان تخصص ساعة من جلسة اليوم 2/ 6/ 2015 لمناقشة الوضع الأمني في البلاد ومدى جهوزية الاجهزة الأمنية لمنع كل من تسول له نفسه للتعرض لأمن البلاد او ترويع الآمنين في الكويت».

ووقع الطلب كل من: د.يوسف الزلزلة وفارس العتيبي، أحمد لاري، د.عودة الرويعي، جمال العمر، فيصل الشايع، أحمد القضيبي، مبارك الحريص، فيصل الدويسان، د.خليل عبدالله، عبدالله العدواني، و د.عبدالحميد دشتي.

ويناقش تقرير لجنة الموارد البشرية البرلمانية عن الاقتراحات بقانون بشأن منح مكافأة تقاعد للمواطنين العاملين في جميع قطاعات الدولة ومنها العسكرية وزيادة المعاش التقاعدي ومنح المعاق المتقاعد مكافأة نهاية الخدمة وهو من الأولويات المتفق عليها في لجنة تحديد الأولويات البرلمانية مع مناقشة تقارير اللجان بشأن كاميرات المراقبة الأمنية والتنظيم الإداري والتفويض والتأمين الصحي لرجال الإطفاء وتقارير لجنة الميزانيات وتخصيص ساعتين لتأبين رئيس مجلس الأمة السابق الراحل جاسم الخرافي.

ويستهل المجلس جلسته العادية بأداء وزير التجارة والصناعة الجديد د.يوسف العلي اليمين الدستورية أمام المجلس.

تفاصيل (ص10)

نواب: مخاصمة القضاة الأهم في استقلالية القضاء

تعكف لجنة الشؤون التشريعية البرلمانية حاليا على دراسة قانون استقلال القضاء الذي اعتبره غير نائب من القوانين التي لها أولوية نيابية وسياسية فضلا عن أنه يحظى باتفاق الجميع على مستوى السلطات الثلاث والقوى السياسية.

ورأى غير نائب أن من أهم ضمانات استقلال القضاء هو إقرار قانون مخاصمة القضاة الذي يحقق إصلاح وتطوير المرفق القضائي.

ومن جهته قال رئيس اللجنة التشريعية النائب مبارك الحريص إن اللجنة في طور دراسة قانون استقلال القضاء بحيث يكون قانونا متكاملا.

تفاصيل (ص06)

مجلس الوزراء يستعرض الحالة المالية للدولة

استعرض مجلس الوزراء خلال اجتماعه الأسبوعي أمس الحالة المالية للدولة حيث استمع المجلس إلى عرض قدمه كل من نائب رئيس الوزراء وزير المالية أنس الصالح ووكيل وزارة المالية والعضو المنتدب للهيئة العامة للاستثمار وبعض قيادي وزارة المالية حول التفاصيل المتعلقة بالحالة المالية للدولة في 2015/3/31. وقدم الصالح عرضا مرئيا عن الاحتياطي العام وموجودات الدولة المنقولة وممتلكات الدولة العقارية والتعويضات المقررة من الأمم المتحدة للسنة المالية المنتهية في 2015/3/31 ومقارنتها بنفس الفترة من العام 2014.

تفاصيل (ص04)

مصروفات الميزانية 8.7 مليار دينار

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي تقديرات الباب الخامس للمصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية لميزانية الوزارات والإدارات الحكومية للسنة المالية 2016/2015 حيث قدرت بـ 8.785.872.000 دينار وبنقص قدره 23 % عن السنة المالية السابقة. في هذا السياق قال رئيس اللجنة النائب عدنان عبد الصمد: تبين للجنة أن معظم الانخفاض في الباب الخامس يرجع لانتهاء سداد القسط الأخير من العجز الاكتواري لمؤسسة التأمينات الاجتماعية.

تفاصيل (ص05)

الوزير قدم لسموه وكلاء التربية والتعليم العالي الجدد

الأمير يستقبل العيسى والفضالة

سمو الأمير في صورة مع وزير التربية والوكلاء الجدد

وسموه مستقبلا الفضالة

استقبل حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد بقصر السيف أمس الرئيس التنفيذي للجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية صالح الفضالة.

كما استقبل سمو الأمير وزير التربية وزير التعليم العالي د. بدر العيسى حيث قدم لسموه كلا من وكيل وزارة التعليم العالي د. حامد العازمي ووكيل وزارة التربية د.هيثم الأثري ومدير عام المركز الوطني لتطوير التعليم د. صبيح المخيزيم والوكيل المساعد للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية يوسف النجار والوكيل المساعد بوزارة التربية فاطمة إبراهيم والوكيل المساعد بوزارة التربية فيصل مقصيد وذلك بمناسبة تعيينهم بمناصبهم الجديدة.

وحضر المقابلة نائب وزير شؤون الديوان الأميري الشيخ علي جراح الصباح.

من جهته استقبل سمو الشيخ جابر المبارك رئيس مجلس الوزراء وزير التربية وزير التعليم العالي د. بدر العيسى حيث قدم لسموه الوكلاء والوكلاء المساعدين بالتربية والتعليم العالي وذلك بمناسبة تعيينهم بمناصبهم الجديدة.

.. وممثل سموه يشارك في حفل تنصيب الرئيس السوداني

غادر ممثل حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد المستشار بالديوان الأميري د. عبدالله المعتوق البلاد عصر أمس متوجها إلى جمهورية السودان الشقيقة لتمثيل سموه في حفل تنصيب الرئيس السوداني عمر حسن البشير.

دعاهم لتطوير المنظومة التعليمية بمختلف مراحلها

ولي العهد لوكلاء التربية: افتحوا أبوابكم للمواطن والطالب

سمو ولي العهد مستقبلا سفير المكسيك

ومستقبلا سفير أستراليا

استقبل سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد أمس رئيس جهاز الأمن الوطني الشيخ ثامر العلي كما استقبل سموه وزير التربية وزير التعليم العالي د.بدر العيسى حيث قدم لسموه كلا من وكيل وزارة التعليم العالي د. حامد العازمي ووكيل وزارة التربية د. هيثم الأثري والمدير العام للمركز الوطني لتطوير التعليم د. صبيح المخيزيم والوكيل المساعد للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التعليم العالي عادل المسعد والوكيل المساعد للشؤون المالية بوزارة التربية يوسف النجار والوكيل المساعد بوزارة التربية فاطمة إبراهيم والوكيل المساعد بوزارة التربية فيصل مقصيد وذلك بمناسبة تعيينهم في مناصبهم الجديدة.

وقد هنأهم سموه متمنيا لهم التوفيق والسداد في خدمة ورفعة وطنهم الغالي ودعم المسيرة التربوية الشاملة مؤكدا أهمية تطوير المنظومة التعليمية بمختلف مراحلها والارتقاء بمستوى النظام التعليمي وجودة مخرجاته والتركيز على المنهج الذي يشجع أبناءنا الطلبة والطالبات على الإبداع والابتكار وتنمية مهاراتهم الوطنية والمحافظة على حسهم الوطني قائلا لهم: افتحوا قلوبكم وأبوابكم للمواطن والطالب لتحقيق الرسالة التربوية السامية.

كما استقبل سمو ولي العهد رئيس الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية صالح الفضالة وسفير أستراليا لدى دولة الكويت وران هاوك وذلك بمناسبة توليه مهام منصبه الجديد سفيرا لبلاده. واستقبل سموه سفير المكسيك لدى دولة الكويت ميغيل انخيل ايسيدرو وذلك بمناسبة توليه مهام منصبه الجديد سفيرا لبلاده. وحضر المقابلتين رئيس المراسم والتشريفات بديوان سمو ولي العهد الشيخ مبارك الصباح.

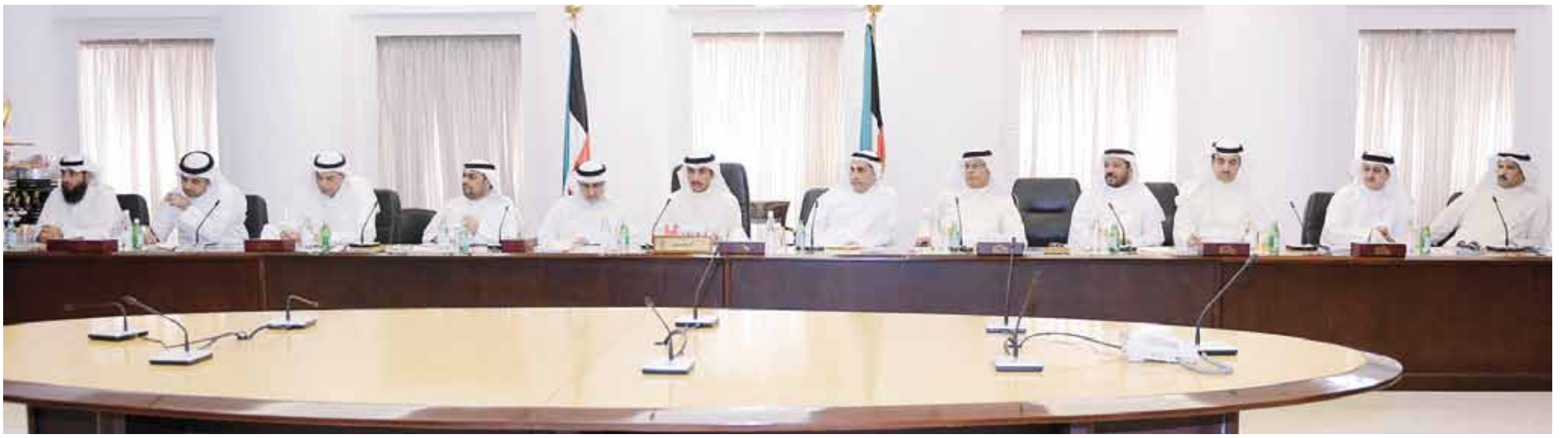

رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم مشاركا وعدد من النواب في الورشة التي أقامتها الهيئة العامة لمكافحة الفساد في مكتب مجلس الأمة أمس

شارك وعدد من النواب في ورشة هيئة مكافحة الفساد التي استضافها مجلس الأمة

الغانم: سنقرن الأقوال بالأفعال ونكون أول من يقدم إقرار الذمة المالية

أعلن رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم أنه سيكون أول من يقدم إقرارا بذمته المالية إلى الهيئة العامة لمكافحة الفساد مشيرا إلى أن الأعضاء سيبدأوا بتعبئة الإقرارات في أسرع وقت ممكن .

وأضاف في تصريح للصحافين عقب مشاركته وعدد من النواب في الورشة التي أقامتها الهيئة العامة لمكافحة الفساد في مكتب مجلس الأمة أمس بهدف تقديم إقرارات الذمة المالية أن وفد الهيئة أجاب على كافة استفسارات النواب .

وأوضح الغانم أن ورشة العمل تهدف للحث على الإسراع في تقديم النواب ذممهم المالية مؤكدا أنه سيكون أول من يقدم إقرارا بذمته المالية حتى نكون قدوة لكل المسؤولين في الدولة بتقديم الذمة المالية تطبيقا للقانون .

وذكر أن وفد البنك الدولي حضر الورشة بصفته مراقبا وذلك في إطار جولته داخل الكويت والتي تهدف إلى الإطلاع على جدية الكويت في مكافحة الفساد مؤكدا: أننا سنقرن الأقوال بالأفعال ونبادر بتقديم إقرارات الذمة المالية.

ولفت إلى أنه سيتم تطبيق القانون على كل المسؤولين في الوزارات والجهات والإدارات الحكومية المعنية بالإضافة إلى أعضاء مجلس الأمة ليكون هذا الإقرار إحدى الآليات التي تساهم في مكافحة الفساد .

وتابع: نحن نقدر الأخوة الأعضاء وقد يكون لكل منهم ظروفه ولا نلومهم لكن يجب أن نبادر ونقدم ونعمل وفق الفترات الزمنية التي حددها القانون فيما يتعلق بتقديم الذمة المالية.

وذكر ردا على سؤال صحافي أن تقديم الذمة المالية يستوجب الحصول على إقرار من الهيئة التي شرحت الآلية للنواب حيث نظمت هيئة مكافحة الفساد أمس بمشاركة رئيسها المستشار عبدالرحمن النمش ورشة عمل للتعريف بكل ما يتعلق بإقرارات الذمة المالية وأحكامها وآلية ملء بياناتها والتي يتوجب على القياديين في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وغيرهم تقديمها للهيئة وذلك في مبنى مجلس الأمة .

وتأتي هذه الورشة ضمن البرنامج التوعوي والتدريبي للهيئة والهادف إلى تعريف المشمولين لأحكام القانون بمفاهيم إقرار الذمة المالية الملزم تقديمها من قبلهم وشرح لآلية تقديمها والتفاصيل الخاصة بتعبئة النموذج والمواعيد المقررة لتسليمها وآليات تحديثها والإقرار النهائي لها بالإضافة الى العقوبات التي تترتب على عدم الالتزام بتقديم إقرار الذمة المالية وفق ما نص عليه القانون.

بعثة البنك الدولي لمكافحة الفساد شاركت في الورشة

وعقب تقديم فريق الهيئة لعرض شامل حول آلية تقديم إقرارات الذمة المالية تم فتح النقاش بين أعضاء المجلس ومسؤولي الهيئة. وشارك في الورشة مدير البنك الدولي في دولة الكويت د. فراس بن رعد وبعثة مكافحة الفساد والدعم البرلماني التابعة للبنك الدولي .

يذكر أن قانون انشاء الهيئة رقم 24 لسنة 2012 تضمن الأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية وحدد عدة اختصاصات للهيئة منها تلقي إقرارات الذمة المالية وتشكيل لجان لفحصها بالإضافة إلى الفئات الخاضعة لأحكامه والملزمة بتقديم تلك الإقرارات.

.. ويستقبل «ناطر بيت» وبعثة البنك الدولي لمكافحة الفساد

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه أمس أعضاء حملة ناطر بيت المعنية بالقضية الإسكانية حيث جرى خلال اللقاء التطرق إلى آخر التطورات المتعلقة بالقضية الإسكانية وأهمية العمل المشترك بين الحكومة والبرلمان من جهة والحملات وجماعات الضغط الشعبية المعنية بالمسألة الإسكانية من جهة أخرى.

كما استقبل الرئيس الغانم مدير البنك الدولي في دولة الكويت د فراس بن رعد ترافقه بعثة مكافحة الفساد والدعم البرلماني التابعة للبنك الدولي.

وجرى خلال اللقاء التباحث حول مكونات الاستراتيجية العالمية للبنك الدولي المتعلقة بمكافحة الفساد وكبحها وتبادل الخبرات المتعلقة بهذا الشأن إضافة إلى أهمية التعاون بين البنك الدولي ودولة الكويت في مجال مكافحة الفساد. وحضر اللقاء رئيس لجنة تحديد وترتيب الأولويات البرلمانية النائب د. يوسف الزلزلة واستقبل رئيس مجلس الأمة وزير الأراضي والبنية التحتية والنقل في جمهورية كوريا الجنوبية يو أيل هو حيث جرى خلال اللقاء بحث سبل تعزيز التعاون بين دولة الكويت وجمهورية كوريا الجنوبية.

الغانم مستقبلا أعضاء حملة ناطر بيت

.. ويهنئ نظيره في ساموا بالعيد الوطني

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم برقية تهنئة إلى رئيس المجلس التشريعي في دولة ساموا المستقلة لاولي لواتيا بولاتايفوا فوسي وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلده.

جدد إدانة الاعتداء الإرهابي على مسجد العنود بالسعودية

مجلس الوزراء يستعرض الحالة المالية للدولة

سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك مترئسا الاجتماع الاسبوعي لمجلس الوزراء

عقد مجلس الوزراء اجتماعه الأسبوعي أمس في قصر السيف برئاسة سمو الشيخ جابر المبارك رئيس مجلس الوزراء وبعد الاجتماع صرح وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله بأن المجلس اطلع في مستهل اجتماعه على الرسالتين الموجهتين لسمو الأمير من رئيس وزراء جمهورية رومانيا فيكتور بونتا المتضمنتين الإشادة بالنتائج الإيجابية التي أسفرت عنها زيارته لدولة الكويت الشهر الماضي بهدف تعزيز العلاقات بين البلدين الصديقين وتنميتها في كافة المجالات بالإضافة إلى توجيه الدعوة لسمو رئيس مجلس الوزراء لزيارة رومانيا .

كما اطلع مجلس الوزراء على الرسالة التي تلقاها سمو رئيس مجلس الوزراء من سفارة اليابان لدى دولة الكويت والمتضمنة الدعوة الموجهة من الحكومة اليابانية إلى سمو رئيس مجلس الوزراء لزيارة اليابان .

ثم أطلع النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد المجلس على نتائج أعمال الدورة 42 للمجلس الوزاري دول منظمة التعاون الإسلامي والتي عقدت في الكويت الأسبوع الماضي وتم خلالها التجديد على الدعم الكامل لقضية فلسطين ودعم الحقوق الشرعية لأبناء الشعب الفلسطيني وإعادة طرح مشروع جديد أمام مجلس الأمن لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية .

كما أكد الالتزام بأمن واستقرار اليمن ودعم الشرعية المتمثلة في الرئيس عبدربه منصور هادي ورفض الانقلاب عليه ودعا المجلس الوزاري المجتمع الدولي إلى موقف حازم تجاه وقف العنف في سوريا طالبا الوقف الفوري لسفك الدم السوري وإزهاق الأرواح مؤكدا الحقوق المشروعة للشعب السوري ودعم الحل السياسي القائم على قرارات مؤتمر جنيف .

ثم أكد المجلس الوزاري متابعته لتطورات الأوضاع الأمنية المؤسفة في العراق ومحاولات ما يسمى بتنظيم داعش الإرهابي لتقويض أمنه واستقراره مؤكدا وقوفه مع جمهورية العراق الشقيق في الحفاظ على أمنه واستقراره وسيادة ووحدة أراضيه وقد تضمن البيان الختامي الصادر عن الدورة دعم مبادئ المنظمة وغاياتها لما فيه خير الشعوب الإسلامية وتأمين مصالحها المشتركة .

وفي هذا الصدد أشاد مجلس الوزراء بالكلمة التي ألقاها حضرة صاحب السمو الأمير في افتتاح المجلس الوزاري والتي استنكر خلالها حادث التفجير الإرهابي في أحد المساجد بالمملكة العربية السعودية وطالب بتكثيف الجهود مع العالم للتصدي لظاهرة الإرهاب التي تمارسها المنظمات الإرهابية.

كما أشاد مجلس الوزراء بالجهود التي بذلها الشيخ صباح الخالد في ترأس جلسات المجلس الوزاري معربا عن ارتياحه للنتائج المثمرة التي أسفرت عنها أعمال المجلس الوزاري .

كما استمع مجلس الوزراء إلى عرض قدمه كل من نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية أنس الصالح ووكيل وزارة المالية والعضو المنتدب للهيئة العامة للاستثمار وبعض قيادي وزارة المالية حول التفاصيل المتعلقة بالحالة المالية للدولة في 2015/3/31 وقدموا عرضا مرئيا عن الاحتياطي العام وموجودات الدولة المنقولة وممتلكات الدولة العقارية والتعويضات المقررة من الأمم المتحدة للسنة المالية المنتهية في 2015/3/31 ومقارنتها بنفس الفترة من العام 2014 .

وقد عبّر مجلس الوزراء عن شكره وتقديره للجهود التي قامت بها كل من وزارة المالية والهيئة العامة للاستثمار في الاضطلاع بالمهام المنوطة بكل منهما ودورهما في المحافظة على المال العام وتنميته .

ثم اطلع مجلس الوزراء على توصيات محضر لجنة الشؤون القانونية بشأن مشروع مرسوم بالموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت ومجلس وزراء جمهورية ألبانيا في مجال تنمية الصادرات الصناعية .

ومشروع مرسوم بالموافقة على اتفاقية بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية كوريا بشأن الإعفاء من تأشيرة الدخول لحملة جوازات السفر الدبلوماسية والرسمية والخاصة .

وقرر المجلس الموافقة على مشروعي المرسومين ورفعهما لحضرة صاحب السمو الأمير حفظه الله ورعاه .

كما اطلع مجلس الوزراء على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 21 لسنة 1962 بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي .

وعلى مشروع قانون في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 6 لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي .

وقرر مجلس الوزراء الموافقة على مشروعي القانونين ورفعهما لحضرة صاحب السمو الأمير تمهيدا لإحالتهما لمجلس الأمة .

ثم بحث المجلس شؤون مجلس الأمة واطلع بهذا الصدد على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة .

كما بحث المجلس الشؤون السياسية في ضوء التقارير المتعلقة بمجمل التطورات الراهنة في الساحة السياسية على الصعيدين العربي والدولي وبهذا الصدد عبر المجلس عن عميق الأسف والقلق لحادث التفجير الانتحاري الذي وقع أمام أحد المساجد بمدينة الدمام بالمملكة العربية السعودية يوم الجمعة الماضي وراح ضحيته العديد من الضحايا والجرحى مؤكدا أن استمرار مثل هذه الأعمال الإجرامية يستهدف أمن المملكة العربية السعودية الشقيقة والشعب السعودي بأسره.

ودولة الكويت تجدد إدانتها واستنكارها الشديد للأعمال الإرهابية المخالفة لكل الشرائع الدينية والقيم والمبادئ الإنسانية بما تستهدفه من قتل وترويع الأبرياء ، وإذ يؤكد مجلس الوزراء موقف دولة الكويت الثابت في رفض وإدانة الإرهاب بكافة أشكاله وأن يمن على المصابين بالشفاء والعافية وأن يحفظ المملكة العربية السعودية الشقيقة وشعبها الكريم من كل مكروه .

الاحتياطي العام وموجودات الدولة المنقولة وممتلكات الدولة العقارية والتعويضات المقررة من الأمم المتحدة

أشاد بالكلمة التي ألقاها حضرة صاحب السمو الأمير في افتتاح المجلس الوزاري للتعاون الإسلامي

الموافقة على مشروع قانون بتعديل قانوني العمل في القطاع الأهلي و السلك الدبلوماسي

الخالد يترأس وفد الكويت في اجتماع التحالف الدولي ضد داعش

غادر النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد البلاد أمس متوجها إلى العاصمة الفرنسية باريس حيث يترأس وفد دولة الكويت المشارك في الاجتماع الوزاري الثاني المصغر للتحالف الدولي ضد تنظيم داعش يومي 1 و2 يونيو الجاري.

كما سيشارك الشيخ صباح الخالد على هامش الاجتماع الوزاري في لقاء يضم وزراء خارجية دول مجلس التعاون الخليجي ووزير الخارجية البريطاني فيليب هاموند.

الأشغال: 58 % نسبة الإنجاز في مشروع تطوير طريق جمال عبدالناصر

أعلنت وزارة الأشغال عن تقدم سير العمل في مشروع تطوير شارع جمال عبد الناصر مؤكدة أن نسبة الإنجاز في المشروع بلغت 58 %. وقال مهندس المشروع محمد مراد إن تنفيذ المشروع يتم بشكل سريع وبالتناغم مع البرنامج الزمني مشيرا إلى أنه من أبرز الأعمال الإنشائية الجارية تشييد جسر الطريق العلوي القطعي والمنحدرات حيث تم إنجاز حوالي 40 % منها وجاري تركيب الحواجز الخرسانية لجانبي الجسور والجزر الوسطى.

وأضاف أنه من الأعمال الرئيسية أيضا التي تخطت نسبة الإنجاز فيها الـ60 % بناء النفق الواقع بتقاطع شارع جمال عبدالناصر مع طريق الدائري الثاني والذي تتم فيه عمليات ترسيخ الأوتاد الخرسانية المسلحة وصب البلاطات الأرضية و ترسيخ الحواجز و تشييد الحوائط الساندة الجانبية.

أما عن الخدمات والمرافق الواقعة على امتداد الطريق فأوضح أن المشروع يقوم على نقل خطوط المياه والصرف الصحي وخدمات الضغط العالي والمنخفض فضلا عن نقل خط غاز وخدمات الهاتف وتسوية الموقع مع نظام الصرف لمياه الأمطار.

الانخفاض في الباب الخامس يرجع بسبب انتهاء سداد القسط الأخير من العجز الاكتواري للتامينات

الميزانيات: 8.7 مليارات دينار مصروفات الميزانية في 2016/2015

صرح رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي عدنان عبد الصمد أن اللجنة اجتمعت لمناقشة تقديرات الباب الخامس للمصروفات (المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية) لميزانية الوزارات والإدارات الحكومية للسنة المالية 2016/2015، حيث قدرت بـ 8.785.872.000 دينار وبنقص قدره 23 % عن السنة المالية السابقة.

العجز الاكتواري

وتبين للجنة أن معظم الانخفاض في الباب الخامس يرجع بسبب انتهاء سداد القسط الأخير من العجز الاكتواري لمؤسسة التأمينات الاجتماعية، ولم تدرج وزارة المالية أي اعتماد مالي للعجز الاكتواري الجديد في هذه السنة نتيجة لانخفاض أسعار النفط، وارتأت تأجيله إلى العام القادم مع احتمالية تحسن الظروف الاقتصادية والتي بدورها قد تخفض من قيمة هذا العجز.

ورحبت اللجنة بتوجه وزارة المالية بالتعاقد مع (خبير اكتواري) ليُقِيّم النتائج التي تخلص إليها مؤسسة التأمينات الاجتماعية بهذا الشأن، مؤكدة أنه كان من ضمن توصياتها السنوية.

وأوضحت اللجنة أن المكاتب الاستشارية التي تلجأ إليها مؤسسة التأمينات الاجتماعية تختلف في تقييمها بناء على الطريقة التي تتبعها تلك المكاتب في تقدير هذا العجز مما ينتج عنه عدة تقديرات، ولا يجب التعامل مع تلك التقديرات كأمر مسلم به، بل يجب التحقق والتأكد من صحتها قبل رصد الاعتمادات اللازمة للعجز الاكتواري كيلا يكون غطاء لأي خسائر أخرى قد تدرج ضمن هذا العجز.

الدعومات

كما قُدِرَت الدعومات في ميزانية السنة المالية الجديدة نحو (ثلاثة مليارات وسبعمائة مليون دينار) وبانخفاض قدره 34% عن السنة المالية السابقة، واطلعت اللجنة بتفصيل على جميع التخفيضات التي طرأت على الدعومات مؤكدة أن الانخفاض لم يَطل الدعومات المقدمة للمواطنين مباشرة، بل عالجت أوجه الهدر التي كانت تدعو اللجنة إلى تلافيها وضبطها بسياسات مالية رشيدة لتصل إلى مستحقيها.

الإعانات العامة

كما تم تقدير الاعتمادات اللازمة والخاصة بخفض تكاليف المعيشة لتغطية الدعم المقرر للسلع الغذائية الأساسية بموجب البطاقة التموينية والمواد الإنشائية كالحديد والأسمنت

جانب من اجتماع لجنة الميزانيات

وغيرها بقيمة 280 مليون دينار، وهي نفس الاعتمادات المقدرة في السنة المالية السابقة.

العلاج بالخارج

كما تم تقدير الاعتمادات اللازمة والخاصة بنفقات علاج المواطنين بالخارج وبقيمة 165 مليون دينار وبانخفاض عن السنة المالية السابقة نتيجة لتطبيق قرار مجلس الوزراء الأخير القاضي بتخفيض مخصصات مرضى العلاج بالخارج.

وستوصي اللجنة في تقريرها بضرورة وضع ضوابط موحدة للعلاج بالخارج وتوحيدها على جميع الجهات التي توفد المرضى.

بعثات دراسية للطلبة

كما تم إدراج الاعتمادات المالية اللازمة فيما يخص ابتعاث الطلبة بالخارج وبقيمة 261 مليون دينار، وهي نفس الاعتمادات المقدرة في السنة المالية السابقة.

وأكدت اللجنة أنها ماضية في توجها الإعلامي عن جميع قضايا التدريب والتعليم للجهات الحكومية للإعلان عنها في قناة المجلس وجريدة الدستور إيمانا منها بأهميتهما في تنمية الكوادر الوطنية.

المؤتمرات

وأوصت اللجنة بضرورة إعادة النظر في آلية تنظيم الاعتمادات المالية للمؤتمرات والاستفادة من الرعايات التجارية لتغطية جزء من تكاليفها خاصة وأنه قد تم اعتماد 23 مليون دينار للمؤتمرات في ميزانية السنة المالية الجديدة، وستوصي اللجنة بضرورة الاستعاضة عنها والاتجاه إلى ورش العمل أو الجلسات النقاشية التي أثبتت فعاليتها بشكل أكبر وتكاليفها أقل بكثير من المؤتمرات.

الاشتراكات

وتبين للجنة أنه رغم ضخامة المبالغ التي تساهم فيها دولة الكويت في المنظمات الدولية والعربية والتي تقدر بـ 44 مليون دينار في السنة المالية الجديدة، إلا أنه لا يتم الاستفادة من جميع الحقوق والمميزات الوظيفية التي تقدمها تلك المنظمات لدولة الكويت، وستوصي اللجنة في تقريرها بضرورة الاستفادة من مقاعد التوظيف في تلك المنظمات لما له من أثر بالغ في تنمية الكوادر الوطنية في شتى المجالات بالإضافة إلى الاستفادة من المميزات الأخرى التي تقدمها كالاستشارات المجانية.

التميمي يهدد الصالح بمنصة التأمينات

وجه النائب عبدالله التميمي انتقادا لاذعا لمؤسسة التأمينات الاجتماعية وسياستها السيئة في التعامل مع المواطنين معتبرا أنها تشكل دولة داخل دولة وتستلهم تعليماتها من عنجهية خاصة، بشكل يخالف المنطق وقوانين الدولة ، وتمارس سياسية المكابرة والابتزاز بحق المتقاعدين والموظفين.

وقال مخاطبا وزير المالية : يامعالي الوزير يبدو انك مهتم فقط بموضوع دخل المواطنين واستنزاف ماهو في جيوبهم وتحسين أوضاع بعض اصحاب النفوذ والتجار على حساب محدودي الدخل والمواطنين البسطاء وأهملت هذه المؤسسة الحيوية للمجتمع والمتقاعدين وبقية القطاعات التابعة لوزارتك.

وأضاف التميمي هل تعلم أن مصالح ابناء الكويت في هذه الجهة تفوق كل المصالح الضيقة التي تمارس من أجل تعيين وكيل هنا ومسؤول هناك ، وإذا لم تهتم بمصالح المواطنين في جميع المؤسسات التابعة لسلطاتك وبالخصوص التأمينات، فإن لنا لقاء قريبا نستوضح الأمور بشكل جلي للشعب الكويتي وهذا ليس تهديدا بل واقع نتابع من خلاله القصور في جهات عملكم ونجمع الادلة لتوثيق هذه المظلوميات التي تجري في المالية وقطاعاتها ومنها التأمينات الاجتماعية التي تفرض على المواطنين أساليب غير قانونية في التعامل معهم.

عبدالله التميمي

مطيع للعمير: الساكت عن الحق شيطان أخرس

د. أحمد مطيع

طالب النائب د. أحمد مطيع وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د. علي العمير بالتعامل الجدي مع تقرير لجنة التحقيق في تجاوزات هيئة الزراعة وإلا فإنه سيكون المسؤول أمام مجلس الأمة عن هذه المخالفات. وأضاف في تصريح الى الصحافيين: أنا أنصح الوزير العمير - بناء على توصيات اللجنة - بألا يتأخر في احالة المسؤولين في هيئة الزراعة والمقصرين الى النيابة العامة، وإلا اعتبرنا الوزير مدافعا عنهم، لأن الساكت عن الحق شيطان اخرس.

وقال «ان تقرير اللجنة واضح وشفاف وتضمن التجاوزات على اراضي الدولة التي تم الاستيلاء عليها بإشراف قياديين في هيئة الزراعة» داعيا العمير الى التعامل جديا مع التوصيات حتى ينال المتطاولون على املاك الدولة جزاءهم بعد ان خانوا المسؤولية بدءا من مدير الهيئة السابق ومرورا بالمسؤولين وانتهاء بالمدير الحالي بالانابة، مؤكدا وجود ادلة تدين المسؤولين في الهيئة.

الخارجية وافقت على عدد من الاتفاقيات

جانب من اجتماع لجنة الخارجية

أعلن رئيس لجنة الشؤون الخارجية النائب حمد سيف الهرشاني ان اللجنة وافقت خلال اجتماعها امس على عدد من الاتفاقيات المحالة من الحكومة مشيرا الى ان اللجنة ايدت ما جاء في هذه الاتفاقيات التي تتواكب ومصلحة الكويت.

ومن جانب اخر اعرب الهرشاني عن تأييده مناقشة الوضع الامني في الكويت بناء على طلب نيابي متوقعا تقديمه في جلسة اليوم، مؤكدا دعمه بلا تحفظ لاجراءات وزارة الداخلية في ضبط الامن وملاحقة اي شخص يحاول العبث بأمن البلاد. واضاف الهرشاني انه يعتزم ان يسهب في الحديث بهذا الموضوع من خلال تعرية من يستغل الطائفية لمصالحة الخاصة خصوصا الظروف التي تحيط بالبلاد والمنطقة.

وقال: سأبين ان بعض الدول تسعى الى زعزعة الامن والاستقرار في الدول الخليجية والعربية مشددا على ردع كل من تسول له نفسه العبث بالامن.

اللجنة التشريعية تدرس تعديلات الأحوال الشخصية والتسجيل العقاري

الحريص: التأني في دراسة استقلال القضاء أدى إلى تأخر إنجازه

تعد لجنة الشؤون التشريعية والقانونية في مجلس الأمة (المطبخ السياسي) لكونها الجهة المختصة التي يتم فيها دراسة الاقتراحات والقوانين التي يتقدم بها أعضاء المجلس إلى جانب مراجعة المشاريع بقوانين التي تحيلها السلطة التنفيذية بغرض التأكد من سلامة موادها وخلوها من أي شبهات دستورية أو لائحية قبل إحالتها إلى اللجان المختصة.

ويترأس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية خلال دور الانعقاد العادي الثالث للفصل التشريعي الرابع عشر الجاري النائب مبارك الحريص والنائب الدكتور عبد الحميد دشتي مقررا لها وتضم في عضويتها النواب راكان النصف وصالح عاشور والدكتور عبد الرحمن الجيران ومحمد البراك ونبيل الفضل.

ويقع ضمن اختصاص اللجنة التشريعية إلى جانب دراسة القوانين والمشاريع بقوانين فحص طلبات رفع الحصانة التي يتمتع بها أعضاء المجلس حسب المادة 19 من اللائحة الداخلية والتأكد من جديتها أو كيديتها ورفع الأمر

مبارك الحريص

بعد ذلك إلى المجلس لاتخاذ القرار المناسب.

ومنحت اللائحة الداخلية أهمية لمكانة هذه اللجنة بحيث ينضم رئيسها إلى عضوية مكتب المجلس بمجرد انتخابه إضافة إلى عضوية لجنة الأولويات وذلك وفقا للمادتين 32و43مكررا من اللائحة.

كما أجازت اللائحة في المادة 101 للجان إحالة التعديلات على المشاريع بقوانين إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية لتبدي رأيها في صياغة المشروع وتنسيق مواده وأحكامه على أن تشير اللجنة المتخصصة في تقريرها إلى رأي اللجنة التشريعية. وعن أبرز ما تبحثه لجنة الشؤون التشريعية والقانونية خلال الفترة الحالية قال رئيس اللجنة النائب مبارك الحريص إن اللجنة التشريعية في طور دراسة قانون استقلال القضاء بحيث يكون قانونا متكاملا يعبر تعبيرا حقيقيا عن استقلالية السلطة القضائية وأن يكون القانون نموذجا حيا لما هو موجود في الدول المتقدمة وليس على غرار بعض الدول التي يكون فيها القضاء شكليا.

وأشار إلى أن تأني اللجنة في دراسة القانون أدى إلى تأخر إنجازه إلا أن بعد إقراره والعمل به سيلبي كل احتياجات وتطلعات جميع المنتسبين لهذا المرفق الهام والحيوي.

ولفت إلى أن اللجنة تدرس كذلك في الوقت الحالي بعض التعديلات على قوانين الأحوال الشخصية والتسجيل العقاري إضافة إلى عدد من القوانين التي تخص اللجان البرلمانية الأخرى وستبحث مدى ملاءمتها الدستورية واللائحية قبل اتخاذ قرار الإحالة.

النصف: إقرار استقلالية القضاء خطوة إضافية لإصلاح المرفق القضائي

شدد عضو اللجنة التشريعية البرلمانية النائب راكان النصف على أهمية إقرار قانون استقلال القضاء في دور الانعقاد الحالي، مؤكدا أن استقلالية القضاء من القوانين التي لها اولوية نيابية وسياسية وهي من القوانين التي تحظى باتفاق الجميع على مستوى السلطات الثلاث والقوى السياسية.

وقال النائب النصف إنه تقدم بقانون لاستقلالية القضاء هو والنواب فيصل الشايع واحمد القضيبي ومبارك الحريص والدكتور عودة الرويعي في نوفمبر من العام الماضي وهو الآن يدرس في اللجنة التشريعية البرلمانية مع القوانين الاخرى المقدمة من النواب والقانون المقدم من الحكومة والسلطة القضائية.

راكان النصف

واضاف النائب النصف ان من اهم التعديلات المطلوب تحقيقها في القانون الجديد هو الاستقلال الاداري والمالي للسلطة القضائية وامكانية مخاصمة القضاة والتفتيش القضائي، لافتا أي أن الوضع القانوني الحالي يضع السلطة القضائية تحت جناح السلطة التنفيذية وهو ما يعارض النص الدستوري الذي يفرض فصل السلطات والتعاون فيما بينهما.

وبين النائب النصف إن إقرار قانون استقلالية القضاء سيكون خطوة اضافية لإصلاح وتطوير المرفق القضائي بعد اقرار التعديلات على قانون المحكمة الدستورية بما يتيح للفرد حق اللجوء المباشر لـ «الدسورية»، داعيا السلطتين التنفيذية والتشريعية الى اعطاء القانون صفة الاستعجال حتى يتمكن من اقراره قبل انتهاء دور الانعقاد الحالي.

دعا الوزير إلى تقديم مرئياته للنهوض بقطاع التجارة والصناعة

الجيران: تعاون العلي ومكافحة الفساد يقضي على الاحتكار ويحمي المنافسة

أكد النائب د. عبدالرحمن الجيران، أن الهدف العام لوزارة التجارة والصناعة يقوم على ان تتولى الوزارة دعم الأنشطة التجارية والصناعية وتوفير احتياجات الدولة والمواطنين من السلع والمواد.

وأوضح ان المرسوم الأميري في 12 أغسطس 1986 حدد نطاق عمل الوزارة بعشرة مجالات اشتملت على تنظيم اوجه النشاط التجاري الداخلي والخارجي وإقامة والمشاركة في المعارض، وتنظيم التعامل فى سوق الأوراق المالية والرقابة، والإشراف على الشركات التجارية وأعمال التسجيل التجاري والمحلات العامة التجارية، والإشراف على المناطق المخصصة لاستخراج المواد المقلعية، وتنمية وترويج الصادرات الوطنية فى الأسواق الخارجية، وتأمين السلع والمواد الضرورية بالأسعار المناسبة وتوفير احتياجات البلاد منها، اضافة الى تخصيص القسائم للأغراض التجارية والخدمية، وتنظيم النشاط الصناعي ودعم وحماية الصناعة الوطنية، والإشراف على المواصفات والتوحيد القياسي، والإشراف على الجهات التابعة للوزارة وفقا لأحكام القانون واللوائح المنظمة لذلك.

واضاف الجيران: واستمر العمل على هذا الاساس إلى حين صدور التنظيم الجديد بتاريخ 2011/03/31، موضحا ان سياسة الوزارة العمل من خلال مجموعة من القوانين والمراسيم التي تمثل الإطار القانوني العام والذي تمارس الوزارة اختصاصاتها على ضوئها ويجب تفعيلها اليوم بصورة جادة بعيداً عن المحاباة.

ولفت النائب إلى أن أمام الوزير عقبات كثيرة من اصحاب المصالح والنفوذ يجب عليه معرفة كيفية التعامل معها وفق القانون مع الاستمرار بالخطط والبرامج التي يقدمها الوزير ومن شأنها أن تمهد لجعل الكويت مركزاً مالياً وتجارياً عالمياً، كما دعا لذلك صاحب السمو، حفظه الله ورعاه.

وفي الختام شدد النائب على أهمية التعاون مع هيئة مكافحة الفساد ومجلس الأمة والشفافية في تطبيق القانون وحماية المنافسة ومنع الاحتكار لضمان الوصول إلى الهدف العام الذي من أجله انشئت الوزارة.

.. واستقبل مدير الصناعة

التقى النائب الدكتور الجيران أمس مدير الهيئة العامة للصناعة للوقوف على آخر المستجدات والمرئيات والخطط والبرامج اللازمة للنهوض بهذا القطاع الهام وتجاوز الروتين والمعوقات الرتيبة والتطوير الاداري والمحاسبي بجميع الاقسام. ووجه النائب الجيران الشكر للمدير مشيدا بجهوده الحثيثة للسعي نحو الافضل وتقديم ماهو جديد وما من شأنه المساهمة بتحسين نوعية الخدمات المقدمة من هيئة الصناعة.

د. عبدالرحمن الجيران مستقبلا مدير هيئة الصناعة

عبد الله يسأل العبيدي عن تسريح البدون

وجه النائب خليل عبد الله سؤالا الى وزير الصحة علي العبيدي بخصوص الاستغناء عن خدمات غير محددي الجنسية، وقال عبد الله في سؤاله: نمى إلى علمي من خلال وسائل الإعلام المختلفة ومواقع التواصل الاجتماعي أن وزارة الصحة قررت الاستغناء عن فئة غير محددي الجنسية العاملين بنظام الأجر مقابل عمل بموجب التعميم رقم (57) لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/5/17 لذا يرجى إفادتي وتزويدي بكشف يتضمن عدد العاملين الكويتيين والعاملين من فئة غير محددي الجنسية والوافدين العاملين بنظام الأجر مقابل عمل في كافة قطاعات وزارة الصحة قبل صدور التعميم المشار إليه، على أن يتضمن ذلك مهام عمل كل موظف منهم وأجره الشهري ومسماه الوظيفي وشهادته العلمية

و ما سبب إنهاء عمل جميع الكويتيين العاملين بنظام أجر مقابل عمل؟ وهل المقصود بالبند (6) من التعميم المشار إليه فئة غير محددي الجنسية؟ حيث ورد أنه في حالة عدم وجود حساب بنكي للموظف يتم إنهاء خدماته؟ يرجى توضيح المقصودين من هذا البند في التعميم سابق الإشارة إليه؟

كما يرجى تزويدي بنسخة من تقرير اللجنة الخاصة بمتابعة العاملين في وزارة الصحة على نظام أجر مقابل عمل والقرارات الصادرة بهذا الشأن؟

وما المقصود بالبند (3) من التعميم المشار إليه منع العاملين بنظام أجر مقابل العمل بالعمل في الرعاية الصحية الأولية؟ وهل الرعاية الصحية الأولية من

د. خليل عبدالله

اختصاص فئات معينة من الموظفين؟ يرجى التوضيح والتسبيب.

وما المقصود من حرمان العاملين بنظام أجر مقابل عمل من العمل بالفترة المسائية؟ وهل هذا البند الوارد بالتعميم فيه مصلحة عامة لوزارة الصحة وتوفير على ميزانية للوزارة من ناحية، ومن ناحية أخرى هل هناك اكتفاء بموظفين آخرين يؤدون نفس المهام الوظيفية في الفترة المسائية ويسدون الفراغ ويخدمون القطاعات التي فيها نقص موظفين؟

وهل العاملون بنظام الأجر مقابل عمل الذين تم انهاء خدماتهم في جميع أقسام وزارة الصحة من سكرتارية وكتاب السجلات الطبية والعلاقات العامة مستوفون لشروط التعيين؟ إذا كانت الإجابة – بنعم – فما الداعي وما الأسباب الكامنة وراء انهاء خدماتهم رغم استيفائهم هذه الوظائف وعدم الاستفادة من خبراتهم رغم تدني مرتباتهم الشهرية؟

الطريجي يستهدف العمير بأسئلة عن استقالات البترول

وجه النائب د. عبد الله الطريجي سؤالا إلى وزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د.علي العمير بخصوص صدور بيان لأعضاء سابقين مستقيلين من المجلس الأعلى للبترول السابق وهم: د. عبدالرحمن المحيلان وموسى جعفر معرفي وعبدالرحمن راشد الهارون وتضمن البيان حديثا موجها لشخصه بانه : لو اجتهد الطريجي قليلا لعرف فادحة خسارة إلغاء عقد الداو.

وتساءل الطريجي: متى تقدم هؤلاء الأعضاء باستقالتهم من عضوية المجلس الأعلى للبترول وهل كانت الاستقالة مسببة طالبا تزويده بصورة من كتب الاستقالة للمذكورين وحول ما إذا كانت استقالاتهم قد تمت مباشرة بعد جلسة المجلس الأعلى للبترول والتي تم فيها إلغاء عقد شركة الداو ؟.

وتابع : هل لدى أي من هؤلاء الأعضاء مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في المناقصات أو الممارسات أو أي عقود استشارية أو قانونية أو مالية أو إدارية مع أي من الشركات أو الجهات التي ترتبط معها الوزارة أو المؤسسة أو شركاتها التابعة مع موافاتي باسم كل عضو من المذكورين وطبيعة العلاقة وإذا كانت هناك علاقة لأي منهم هل قام أي من الأعضاء المستقيلين بتقديم ما لديه من علاقة بالإفصاح عن هذه العلاقة للالتزام بمبدأ الشفافية.

د. عبدالله الطريجي

رئيسة برلمان نيكارغوا بالإنابة: مبادرات الكويت الإنسانية ريادية

أشادت رئيسة برلمان جمهورية نيكارغوا بالإنابة ارس مونتينغرو بالمبادرات الإنسانية للكويت وأثرها الإيجابي على مسيرة العمل الإنساني الدولي والجهود التي تضطلع بها الدولة حاليا لإغاثة المتضررين جراء الكوارث الطبيعة.

وقالت مونتينغرو في تصريح صحافي أمس عقب لقائها والوفد المرافق نائب رئيس مجلس إدارة جمعية الهلال الأحمر الكويتي أنور الحساوي إن الكويت تعد من الدول الداعمة للعمل الإنساني في أبعاده الوطنية والإقليمية والعالمية وإن لها دورا رياديا في هذا المجال يشهد به مختلف الفاعلين في هذا الحقل النبيل أفرادا كانوا أو منظمات إنسانية.

وأضافت أن الجانبين بحثا خلال اللقاء تقديم الدعم من قبل الجمعية لبناء وترميم عدد من المنازل التي تأثرت جراء البركان الذي ضرب نيكارغوا أخيرا وتسبب بتدمير المنازل وتشريد الأهالي مشيرة إلى أنه تم استعراض التحديات التي تواجه الساحة الإنسانية في العديد من المناطق والأقاليم ومشيدة بجهود الهلال الأحمر الكويتي في إغاثة المنكوبين في شتى بقاع العالم.

وشددت على أهمية الدور الفعال الذي تقوم به الجمعية إقليميا ودوليا في مجال الإغاثة وإيصال المساعدات الإنسانية للمحتاجين والمتضررين حول العالم موضحة أن المحادثات التي أجرتها والحساوي كانت مثمرة وبناءة.

وأعربت مونتينغرو عن تقدير بلادها لجهود الكويت والهلال الأحمر الكويتي في مساندة القضايا الإنسانية للشعوب المتضررة مشيرة إلى أن بلادها ترتبط بالكويت بعلاقات صداقة متينة في ظل سعي البلدين إلى تطوير العلاقات السياسية والاقتصادية القائمة بينهما.

دشتي يطالب بعزل وكيل التجارة وإعفاء موظفي التموين

دعا النائب د.عبدالحميد دشتي، وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي، الى فتح ملف التموين، مطالبا بتجميد او عزل وكيل وزارة التجارة واعفاء موظفي ادارة التموين من مناصبهم واحالتهم للتحقيق.

واضاف دشتي: إن اتيت يا معالي الوزير مصلحا فخذ قرارك اليوم بتجميد او عزل الوكيل باحدى الطرق القانونية وكذلك اعفاء موظفي ادارة التموين من الذين هم في الوظائف الاشرافية من مناصبهم واحالتهم للتحقيق امام لجنة تشكل اليوم قبل الغد، مستطردا بالقول: مثل هذا القرار سيعزز من موقفك امام المجلس وصدقني إن غدا ستثمن قيمة رسالتي المتضمنة ان شئت بتسميتها نصيحة مبكرة من زميل اراد لك الخير مبكرا للكشف عن نياتك بالذود عن مصالح الشعب وامواله، لانه لايعقل ان يستمر نهب المال العام من خلال هذا الرافد والذي اساسه توفير الدعم للمواطنين بمبالغ لم تتجاوز المائة والعشرين مليون دينار في السنة لتقفز إلى رقم

د.عبدالحميد دشتي

قياسي مع مكرمة سمو الامير لتتجاوز سقف نصف المليار دينار من دون اي تدقيق من ديوان المحاسبة واحيل الامر للنيابة وحتى تاريخه.

واختتم دشتي خطابه للوزير قائلا: الطاسة ضايعة بين مدير التموين وارباب ووكيله الذي جاء ليغطيه والنيابة.فهل تتلقفها ياوزير تجارتنا الجديد؟

عسكر : حسنا فعلت وزارة الصحة بعدم تسريح البدون

عسكر العنزي

أشاد النائب عسكر العنزي بقرار وزير الصحة الدكتور علي العبيدي ووكيل الوزارة الدكتور خالد السهلاوي بالإبقاء على البدون العاملين في الوزارة على بند أجر مقابل عمل وعدم تسريحهم .

وقال عسكر في تصريح صحافي : اننا نثمن هذا القرار الإنساني للوزير والوكيل والذي يواكب قرب شهر رمضان الكريم ما يخفف من معاناة فئة البدون الذين يعانون من غلاء المعيشة وقلة الدخل .

وتابع عسكر حسنا فعلت وزارة الصحة برجوعها الى الحق وعدم ظلم العاملين من فئة البدون موضحا ان القرار السابق كان يمثل ظلما لابناء فئة البدون لكن وزارة الصحة استجابت مشكورة لمطالبتنا وتراجعت عن قرارها لان البدون يستحقون الدعم والمساندة وليس تسريحهم من وظائفهم فهم ابناء مخلصون للكويت وقدموا هم وآباؤهم وأجدادهم ارواحهم فداء الوطن .

تكون بغير مقابل تدفعه الدولة ما لم تقرر اللجنة صرف مساعدة للطفل المحتضن بعد بحث الحالة

اللجنة الصحية تنجز تقريرها بشأن مشروع

الحضانة العائلية تنتهي بزواج البنت وبلوغ الطفل المحتضن سن الرشد

جانب من اجتماع سابق للجنة الصحية

أدرج على جدول الأعمال التقرير السادس والعشرون بعد المئة للجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل عن:

1 - المرسوم رقم 166 لسنة 2000 بشأن مشروع القانون الخاص بالحضانة العائلية.

2 - الاقتراح بقانون في شأن الحضانة العائلية والمقدم من النائب نبيل الفضل.

وقد ناقشت اللجنة مشروع القانون والاقتراح بقانون المشار اليهما، وقد ابدت الوزارة بعض الملاحظات والتعديلات على مرسوم القانون رقم 82 لسنة1977 في شأن الحضانة العائلية.

ولقد تبين للجنة انه ونتيجة لمرور فترة طويلة على صدور المرسوم بقانون رقم 82 لسنة 1977 في شأن الحضانة العائلية، وظهور مستجدات يتعين اعادة النظر فيه واستبداله بقانون جديد يواكب هذه المستجدات والتطورات.

ولقد شملت التعديلات التي أدخلت على مشروع القانون، تعريف الطفل المشمول بالحماية والرعاية، بحيث يغطي الطفل مجهول الأب، معلوم الأم - كويتية الجنسية - وتعريف الادارة المختصة، وتوسيع اختصاصات لجنة الحضانة العائلية، مع توفير خدمات اضافية ورعاية متميزة للمحضونين تشمل العلاج والارشاد النفسي والإلحاق بمراحل التعليم المختلفة، والسكن وإيجاد فرص عمل مناسبة.

وقد ابدى ممثلو وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل موافقتهم على كافة التعديلات التي أجريت.

وبعد المناقشة وتبادل وجهات النظر وما أدلى به الحاضرون من آراء، انتهت اللجنة الى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من اعضائها على مشروع القانون بعد التعديلات والاضافات المشار اليها.

بقصد بالمصطلحات التالية في حكم هذا القانون المعنى المبين قرين كل منها:

مادة 1

1 - الطفل: هو كل من ولد في الكويت من أبوين مجهولين أو من أب مجهول ومعلوم الأم كويتية الجنسية، ومن في حكمه من الحالات الخاصة التي تقدرها لجنة الحضانة العائلية، ويعتبر في حكم مجهول الأب من لم يثبت نسبه لأبيه قانونا.

2 - الحضانة العائلية: احتضان طفل أو أكثر من أطفال دار الطفولة التابعة للوزارة من قبل أسرة كويتية بهدف إيوائه ورعايته وتحمل مسؤولية تنشئته وذلك وفقا للإجراءات والشروط التي يحددها هذا القانون.

3 - الوزير: وزير الشؤون الاجتماعية والعمل.

4 - الوزارة: وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

5 - اللجنة: لجنة الحضانة العائلية.

6 - الإدارة المختصة: إدارة الحضانة العائلية.

وجاء المشروع بقانون كما أقرته اللجنة الصحية كما يلي:

مادة 2

تكون الحضانة العائلية بغير مقابل تدفعه الدولة ما لم تقرر اللجنة صرف مساعدة للطفل المحتضن بعد بحث الحالة.

مادة 3

تنتهي الحضانة العائلية المنصوص عليها في هذا القانون في الحالات التالية:

أ - زواج البنت ودخول الزوج بها.

ب - بلوغ الطفل المحتضن سن الرشد مع انتفاء عوارض الأهلية التي توجب استمرار الرعاية والوصاية.

مادة 4

يحظر على أي شخص أو هيئة أهلية القيام بالحضانة دون اتباع أحكام هذا القانون.

كما يحظر على الهيئات الاهلية رعاية طفل او احتضانه دون أن تأذن لها الوزارة بذلك.

يصدر الوزير قرارا بالضوابط والاشتراطات اللازمة لمنح الهيئات الاهلية العامة في مجال رعاية الطفولة صلاحية إيواء ورعاية الاطفال.

مادة 5

يستحق المحتضنون والمودعون في الدور والمؤسسات التابعة للإدارة المختصة من الاطفال مبلغا شهريا يدخر لهم حتى بلوغ سن الرشد.

ويصدر الوزير قرارات يحدد فيه قيمة الادخار، وينظم صندوق الادخار الاجراءات والضوابط الخاصة بإيداع والسحب منه.

مادة 6

تشكل بقرار من الوزير لجنة تسمى «لجنة الحضانة العائلية» يرأسها وكيل الوزارة المساعد المختص، وتضم في عضويتها ممثلين عن الجهات التالية:

أ - وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

ب - وزارة التربية.

ج - وزارة الداخلية.

د - وزارة العدل.

هـ - وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية.

و - وزارة الصحة.

ز - مكتب الانماء الاجتماعي.

كما تضم اللجنة في عضويتها ممثلين عن جمعيات النفع العام العاملة في مجال دعم الطفول والاسرة، وممثلين عن اهالي الأسر الحاضنة.

وتختار اللجنة من بين أعضائها نائبا للرئيس، ويجوز للجنة ان تستعين بمن تراه من المختصين دون ان يكون له حق التصويت.

وتكون مدة العضوية لممثلي جمعيات النفع العام، وأهالي الأسر الحاضنة عامين قابلة للتجديد.

ويصدر الوزير قرارا بتنظيم عمل هذه اللجنة والاجراءات التي تتبعها وكيفية إصدار قراراتها وتنفيذها.

مادة 7

1 - النظر في البحوث والدراسات والتوصيات التي تتعلق بمسائل الحضانة العائلية ورعاية المودعين في الدور والمؤسسات التابعة للإدارة المختصة، والتي ترفع اليها من الجهات المختصة في الدولة، وللجنة ان تطلب من هذه الجهات ما تراه لازما من بحوث ودراسات، كما للجنة ان تتبادل المعلومات والخبرات في مجالات رعاية الطفولة مع الجهات المختصة ذات الصفة المحلية والدولية ضمن الأطر القانونية المحددة لها.

ب - الاطلاع على التقارير الدورية التي ترفع بشأن خطط وبرامج الرعاية وأحوال المودعين في الدور والمؤسسات التابعة للإدارة المختصة والحضانة العائلية وإبداء الرأي بشأنها.

ج - قبول طلبات راغبي الحضانة العائلية أو رفضها.

د - إلغاء القرارات الخاصة بالحضانة العائلية.

هـ - البت في طلبات صرف المساعدة المادية للطفل المحتضن المقدمة من قبل الحاضن بعد بحث الحالة وذلك بالتنسيق مع لجنة المساعدات العامة المشكلة وفقاً للقانون رقم 12 لسنة 2011 المشار اليه.

و - أية مهام اضافية يكلفها بها الوزير في مجال الحضانة والرعاية.

يشترط في الأسرة الحاضنة أن تتكون من زوجين صالحين ناضجين أخلاقياً واجتماعياً ويعتبر في حكم الأسرة في تطبيق أحكام القانون المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي.

ويجوز للجنة أن تقرر السماح بالحضانة للمرأة الكويتية غير المتزوجة أو المطلقة أو من توفى أو غاب زوجها عن الكويت غيبة منقطعة. وللجنة ان تضيف شروطا او اجراءات اخرى لضمان مصلحة المحتضن ورعايته في هذه الحالات

للوزارة اتخاذ أي تدابير وقائية لحماية المحتضن حتى قبل صدور قرار إلغاء الحضانة

مادة 8

يشترط في الأسرة الحاضنة أن تتكون من زوجين صالحين ناضجين أخلاقيا واجتماعيا ويعتبر في حكم الأسرة في تطبيق أحكام هذا القانون المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي ويجوز للجنة أن تقرر السماح بالحضانة للمرأة الكويتية غير المتزوجة أو المطلقة أو من توفى أو غاب زوجها عن الكويت غيبة منقطعة وللجنة أن تضيف شروطا أو إجراءات أخرى لضمان مصلحة المحتضن ورعايته في هذه الحالات.

مادة 9

للوزارة اتخاذ أية تدابير وقائية لحماية المحتضن حتى قبل صدور قرار من اللجنة بإلغاء الحضانة ولها في سبيل ذلك تسلم المحتضن ولا يجوز للحاضن الامتناع عن التسليم.

مادة 10

يعاد المحتضن الذي ألغيت حضانته الى الوزارة وعلى الحاضن ان يسلم المحتضن اليها فور اخطاره بقرار الغاء الحضانة.

مادة 11

يكون للوزارة حق الإشراف والمتابعة على الاطفال المحتضنين ويستمر هذا الحق قائما طوال فترة الحضانة.

ويصدر بتنظيم الاجراءات المتعلقة بالإشراف والمتابعة قرار من الوزير بناء على توصية من اللجنة.

مادة 12

تتولى الوزارة مسؤولية إيواء ورعاية مجهولي الأبوين أو مجهول الأب ومعلوم الأم كويتية الجنسية ومن في حكمهم من الحالات الخاصة، وتوفير حاجاتهم الأساسية وتقديم الخدمات المنتظمة الطبية والتأهيلية، والعلاج والارشاد النفسي والاجتماعي والتربوي، وحمايتهم من الانحراف وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة.

وتنتهي الرعاية في الادارة المختصة بأستقلال المذكورين من الدور والبيوت التابعة للإدارة والزواج، كما تنتهي في احدى الحالات التالية:

أ - بلوغ الابن المشمول بالرعاية سن الرشد ما لم يكن مستمرا في الدراسة

التتمة ص09

3 رسائل واردة

أدرج على جدول أعمال جلسة اليوم الثلاثاء كشف الأوراق والرسائل الواردة وتضمن 3 رسائل واردة ونصها كالتالي:

1 - رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس مجلس الأمة واعضاء السلطة التشريعية على تهنئتهم بمناسبة نجاح أعمال الدورة الثانية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي.

2 - رسالة من رئيس لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل يطلب فيها إدراج تقرير اللجنة الخامس والعشرين والخاص بالاقتراح بقانون بشأن العمالة المنزلية والمقدم من السيدين العضوين صالح أحمد عاشور وسعدون حماد العتيبي على جدول اعمال جلسة يوم الثلاثاء الموافق 2015/6/2.

3 - رسالة من رئيس لجنة العرائض والشكاوى يطلب فيها إحالة الشكوى رقم (202) الى اللجنة الاسكانية عملا بحكم المادة (156) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

قانون الحضانة العائلية

الحظر على أي شخص أو هيئة أهلية القيام بالحضانة دون اتباع أحكام القانون

تتمة المنشور ص08

أو تنتفي لديه عوارض الأهلية، وفي جميع الاحوال تنتهي الرعاية ببلوغ الابن سن الخامسة والعشرين.

ب - عدم التزام الابنة التي بلغت سن الرشد باللوائح والتعليمات المنظمة للإقامة في دور الضيافة.

ج - بلوغ الابنة خمسة وعشرين عاما والتحاقها بعمل له صفة الاستمرار.

مادة 13

مع عدم الإخلال بحكم المادة 2 للوزارة ان تحتضن بصفة مؤقتة مجهولي الاب معلومي الام غير الكويتية، وذلك الى حين تسوية أوضاعهم القانونية بالتنسيق مع الجهات المختصة، ويصدر الوزير الشروط والضوابط المنظمة لذلك.

مادة 14

تتخذ الدور والمؤسسات التابعة للإدارة المختصة كافة التدابير الإدارية والتنظيمية الفعالة واللازمة والمطلوبة لإلحاق المودعين لديها بمراحل التعليم المختلفة ووضع البرامج المختصة بما يكفل تأهيلهم للاندماج في المجتمع والعمل والانتاج.

مادة 15

تعمل الوزارة على تشجيع الاحتضان ولها في سبيل ذلك اتخاذ الوسائل لتحقيق هذا الغرض وعلى وجه الخصوص تشجيع القرابة من الرضاعة، وذلك وفقا للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من الوزير.

مادة 16

تسعى الوزارة بالتنسيق مع الجهات المعنية سواء الحكومية أو الأهلية الى توفير وحدات سكنية مناسبة لمن بلغ من الأبناء 21 عاما، للإقامة فيها مقابل ايجار شهري مناسب وذلك لحين حصوله على حقه في الرعاية السكنية.

ويصدر الوزير اللوائح والقرارات المنظمة لذلك.

مادة 17

تسعى الوزارة بالتنسيق مع الجهات المختصة الى ايجاد فرص عمل مناسبة للأبناء وفقاً لمؤهلات وخبرات كل منهم.

مادة 18

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها في قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ستة أشهر، وبغرامة لا تزيد على خمسة آلاف دينار كويتي، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يخالف أحكام المواد 4 و 9 و 9.10 من هذا القانون.

يعاقب بذات العقوبة كل من يمنع موظفي الوزارة المختصين من القيام بواجباتهم المنصوص عليها في هذا القانون.

مادة 19

تعتبر جميع محاضر اللجان والاجتماعات الفنية والتقارير الخاصة بأبناء دار الحضانة العائلية سرية ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة وبغرامة لا تجاوز ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يقوم بنشر أو إذاعة ما جاء في هذه المحاضر أو التقارير المشار إليها بأي وسيلة من وسائل النشر أو الإذاعة.

وزيرة الشؤون هند الصبيح

الوزير يصدر قرارا بضوابط منح الهيئات الاهلية في مجال رعاية الطفولة صلاحية إيواء الأطفال

مادة 20

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة وبغرامة لا تجاوز ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يلزم برعاية أحد المودعين في الدور والمؤسسات التابعة للإدارة المختصة أو أحد المختصين أيا كان مصدر هذا الالتزام ويهمل في القيام بواجباته أو اتخاذ ما يلزم لتنفيذ هذه الواجبات أو امتنع عن القيام بالتزاماته، وتكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز ثلاثة آلاف دينار كويتي أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا ترتب على هذا الإهمال إلحاق ضرر بالشخص المشمول بالرعاية.

مادة 21

يصدر الوزير القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية متضمنة جميع الأحكام المتعلقة بإدارة الدور والمؤسسات التابعة للإدارة المختصة، وسير العمل فيها وتنظيم خدماتها وبرنامج اعمالها والمؤهلات والخبرات المطلوبة للعاملين فيها واختصاصاتهم ونظام التطوع وغير ذلك من الامور المتعلقة بنشاطها ومهامها.

مادة 22

يلغى المرسوم بالقانون رقم 82 لسنة 1977 في شأن الحضانة العائلية، ويستمر العمل باللوائح والقرارات التي صدرت تطبيقا له بما لا يتعارض مع احكام هذا القانون وذلك الى ان تلغى أو تعدل وفقا لأحكامه.

مادة 23

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء- كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المذكرة الإيضاحية للحضانة العائلية

نصت المذكرة الايضاحية لمشروع القانون في شأن الحضانة العائلية على الآتي: تعتبر الحضانة العائلية إحدى الصور المشرفة لمعالم السياسة الاجتماعية لدولة الكويت، وهي تقوم على الرغبة التامة لدى الأسرة الكويتية لإلحاق طفل أو أكثر ممن يعيشون بدار الطفولة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وللعيش معها وتوفير الرعاية المناسبة له نيابة عن الدولة والمجتمع.

ولقد وجد هذا النظام عام 1967 عندما استشعرت الدولة ان هناك فئة من الاطفال ممن لهم ظروف اجتماعية خاصة - مجهولي الابوين أو مجهولين الأب معلومي الأم كويتية الجنسية، أو اليتامى - يقضون حياتهم داخل جدران مؤسسة اجتماعية، يحتاجون الى توفير احتياجات عاطفية بالاضافة الى المادية، لهذا بدأ البحث عن نظام يكفل لهم الحب والعطف والحنان بما يشابه حنان الاسرة الطبيعية، ومن هنا جاءت فكرة الحضانة العائلية التي نظمت بالقرار الوزاري الصادر عام 1967 الذي لاقى إقبالاً عظيماً، وإمعاناً في تكريس ذلك النظام صدور المرسوم بالقانون رقم 82 لسنة 1977 في شأن الحضانة العائلية.

ونظرا لمرور فترة زمنية طويلة، وتطور النظام الاجتماعي رُئيَ ضرورة إعادة النظر في القانون ليواكب المستجدات في هذا المجال ومن ثم جاء مشروع القانون هذا.

أفردت المادة الأولى لتعريف المصطلحات الرئيسة في القانون، كالطفل والحضانة العائلية والوزير والوزارة واللجنة والإدارة المختصة.

وحيث ان محور القانون هو الطفل فقد عرف لاغراض تطبيق القانون بأنه كل من ولد في الكويت من أبوين مجهولين أو من أب مجهول وأم معلومة كويتية الجنسية، ومن في حكمه من الحالات الخاصة التي تقدرها لجنة الحضانة العائلية واعتبر في حكم مجهول الأب من لم يثبت نسبه لأبيه قانونا.

وعرفت الحضانة العائلية بأنها تعني احتضان طفل أو أكثر من أطفال دار الطفولة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، من قبل أسرة كويتية بهدف إيوائه ورعايته وفقاً للقانون.

ونصت المادة الثانية على أن تكون الحضانة بغير مقابل تدفعه الدولة للأسرة الحاضنة ما لم تقرر لجنة الحضانة العائلية صرف مساعدة للطفل.

وعددت المادة الثالثة حالات انتهاء الحضانة مثل زواج البنت، وبلوغ الطفل سن الرشد مع انتفاء العوارض الأهلية.

وحظرت المادة الرابعة القيام بالحضانة دون اتباع احكام هذا القانون، وأناطت بالوزير إصدار الضوابط والاشتراطات اللازمة لمنح الهيئات الاهلية العاملة في مجال رعاية الطفولة صلاحية إيواء ورعاية الاطفال.

وبموجب المادة الخامسة خصص مبلغ شهري للمحتضنين والمودعين في الدور والمؤسسات الاجتماعية من الأطفال، ليدخر لهم حتى بلوغ الرشد وفق قرار من الوزير يحدد قيمة الادخار وضوابطه.

وتضمنت المادة السادسة تشكيل لجنة الحضانة العائلية برئاسة وكيل الوزارة المساعد المختص وعضوية الوزارات ذات العلاقة بالإضافة للجهات غير الرسمية ذات الاهتمام كجمعيات النفع العام وممثلي الأسر الحاضنة.

وفصلت المادة السابعة اختصاصات اللجنة والتي تشمل النظر في البحوث والتوصيات المتعلقة بالحضانة العائلية، وتبادل الخبرات والمعلومات مع الجهات المختصة محليا ودوليا وإبداء الرأي بشأن خطط وبرامج الرعاية وأحوال المودعين في الدور والمؤسسات الاجتماعية، والبت في طلبات راغبي الحضانة العائلية والمساعدات المادية.

وبينت المادة الثامنة الشروط المطلوبة في الأسرة الحاضنة.

وعددت المواد من 9 الى 13 صلاحيات وواجبات الوزارة تجاه رعاية المحتضنين والاهتمام بهم، بما في ذلك اتخاذ التدابير الوقائية لحمايتهم، وإلغاء الحضانة وتسلم المحتضن، والاشراف والمتابعة وتوفير الحاجات الاساسية والخدمات الطبية والتأهيلية والعلاج والإرشاد النفسي والاجتماعي والتربوي، وذلك الى حين انتهاء الرعاية بإحدى الحالات المنصوص عليها في القانون، كبلوغ سن الرشد بالنسبة للابن، وعد التزام الابنة باللوائح المنظمة بالإقامة في دور الضيافة، أو بلوغهما سن الخامسة والعشرين.

ووفق المواد 14 الى 17 أنيط بالوزارة اتخاذ التدابير اللازمة لإلحاق المودعين لدى الدور والمؤسسات الاجتماعية، بمراحل التعليم المختلفة، والسعي لتوفير وحدات سكنية مناسبة لمن بلغ من الأبناء 21 عاما مقابل ايجار شهري مقبول.

التشريعية تنجز تقريرها بشأن مكافحة جرائم المعلومات

جانب من اجتماع اللجنة التشريعية

أنجزت لجنة الشؤون التشريعية تقريرها عن مشروع القانون في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات. والاقتراح بقانون في شأن مكافحة الجرائم الالكترونية، وهو مكون من 21 مادة.

وقد تبين للجنة أن المشروع والاقتراح المشار اليهما يهدفان بحسب ما جاء بالمذكرة الايضاحية الى مواجهة ما نتج عن استخدام التطور الهائل لوسائل الاتصال الحديثة وتكنولوجيا المعلومات في المساس بأمن الدولة او حريات وحقوق الافراد القانونية والدستورية دون الحد من حق الاشخاص في حرية النشر أو الإطلاع أو التصفح أو المشاركات في المواقع الالكترونية،اذا ما كان ذلك في الاطار القانوني المشروع وذلك وفق التوجهات الدولية الخاصة بمكافحة هذه الجرائم المعلوماتية، والتزاما باحكام الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات التي صادقت عليها دولة الكويت بموجب القانون رقم 60 لسنة 2013.

وقد استعرضت اللجنة مشروع القانون وتبين لها انه مكون من 21 مادة تضمنت في مجملها بيان المقصود بالمصطلحات الواردة بالقانون وتجريم الدخول غير المشروع الى نظام الحاسب الآلي او غيره من الانظمة الالكترونية ووضع العقوبة المقررة وتشديدها في حالات حددها وبينها القانون.

كما ابقى على العقوبات المقررة للجرائم المنصوص عليها بقانوني المطبوعات والنشر وقانون الجزاء او اية قوانين اخرى اذا ارتكبت عن طريق الشبكة المعلوماتية مع تطبيق العقوبة الاشد حتى لا يكون هناك ازدواج او تكرار في التشريع.

ختاما تضمن القانون الاحكام العامة ومنها حالات الاعفاء من العقوبة والحكم بمصادرة او اغلاق المحل او الموقع وكذلك المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري واختصاص النيابة العامة دون غيرها بالتحقيق والادعاء والتصرف في هذه الجرائم وما يتعلق بأحكام سقوط الدعويين الجزائية والمدنية.

وقد استمعت اللجنة الى وزير العدل الذي اوضح ان دولة الكويت صادقت على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات بموجب القانون رقم60 لسنة 2013 ما يوجب عليها الالتزام بأحكام هذه الاتفاقية لا سيما في ظل القصور التشريعي في جانب الجرائم المعلوماتية بجميع انواعها.

وبعد المناقشة وتبادل الآراء رأت اللجنة ان الفكرة التي قام عليها كل من المشروع والاقتراح هدفا وموضوعا بالاضافة الى انه الأحكم في الصياغة والأدق في التعبير وصولا الى الهدف من اصدار ذلك القانون.

وقد اجرت اللجنة بعض التعديلات على المشروع اوردناها في الجدول المقارن رفق هذا التقرير.

بناء عليه انتهت اللجنة بأغلبية الحاضرين من اعضائها 3 : 1 الى :

- الموافقة على مشروع القانون بعد التعديل المبين في الجدول المقارن رفق هذا التقرير.

- عدم الموافقة على الاقتراح بقانون المشار اليه للاسباب السالف ذكرها.

وانبنى رأي الاقلية غير الموافقة على رفضها لعقوبة الحبس في جرائم الرأي اكتفاء بعقوبة الغرامة.

ونصت المذكرة الايضاحية لمشروع القانون لسنة 2015 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات على ما يلي:

اتسعت في العصر الحديث دائرة استخدام الشبكات الدولية للمعلومات كوسيلة للاتصال في شتى مجالات الحياة لتحقيق ما تصبو اليه الانسانية من اختصار للوقت والمسافات والجهد البدني والذهني، واصبحت هذه الشبكات تحوي معلومات لا تقع تحت حصر تتعلق بكافة ميادين الحياة الشخصية والاقتصادية والعلمية وغيرها.

الا انه على الجانب المقابل فقد ادى الاستخدام المتزايد لهذه الشبكات والانظمة المعلوماتية الى كثير من المخاطر اذ افرز انواعا جديدة من الجرائم يطلق عليها «الجرائم المعلوماتية» كجرائم الاختلاس والتزوير التي تتم بالوسائل الالكترونية، والجرائم الماسة بالاخلاق والآداب العامة وسرقة المعلومات واحتراق النظم السرية.

واذ كانت النصوص الجزائية التقليدية لا تسعف لمواجهة هذه الجرائم المستحدثة التي تعتمد في ارتكابها على وسائل التقنية المتطورة وحماية لحريات الاشخاص وشرفهم وسمعتهم ودرءا للعدوان على الاموال والممتلكات العامة والخاصة، وسعيا من دولة الكويت في سياق دعم التوجهات الدولية الخاصة بمكافحة هذه الجرائم، والتزاما بأحكام الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات التي صادقت عليها دولة الكويت بموجب القانون رقم 60 لسنة 2013 .

لذا فقد اعد هذا القانون المرافق، يتناول في الفصل الاول في المادة الاولى منه التعريفات التي تبين المقصود بالمصطلحات الفنية الواردة فيه. وشمل الفصل الثاني الجرائم والعقوبات، فنصت المادة 2 على جريمة الدخول غير المشروع الى جهاز حاسب آلي او أنظمة معلوماتية باستخدام احدى وسائل تقنية المعلومات، وقضت فقرتاها الثانية والثالثة بتشديد العقوبة في حالة اذا ما ترتب على هذا الدخول الغاء او اتلاف للبيانات او في حالة المعلومات الشخصية، كما نصت الفقرة الرابعة على تشديد العقوبة اذا ارتكبت الجريمة اثناء او بسبب تأدية الوظيفة.

وكذلك تضمنت المادة 3 تشديد العقوبة في حالة كون البيانات محل الجريمة حكومية او متعلقة بحسابات العملاء في المنشآت المصرفية.

وتناولت نفس المادة تجريم افعال التزوير او اتلاف المستندات الالكترونية عرفية او حكومية او بنكية بما فيها تلك المتعلقة بالفحوصات الطبية، وكذلك استخدام اي وسيلة من وسائل تقنية المعلومات في تهديد الاشخاص او ابتزازهم، مع تشديد العقوبة اذا كان التهديد بارتكاب جناية او المساس بكرامة الاشخاص او شرفهم.

ونصت المادة 4 على عقاب من اعاق او عطل عمدا الوصول الى مواقع الكترونية، وكل من تنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية،وكل من أنشأ موقعا يتضمن مساسا بالآداب العامة او تحريضا على أعمال الدعارة والفجور.

رفض ميزانية الزراعة لوجود مخالفات جسيمة في التخصيص

ادرج على جدول أعمال جلسة اليوم 8 تقارير للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن مشاريع القانون باعتماد الحسابات الختامية للسنة المالية 2013/ 2014 وعن المشاريع بربط ميزانيات السنة المالية 2015/ 2016 لـ 8 جهات وهي الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية وهيئة تشجيع الاستثمار المباشر والادارة العامة للاطفاء وبلدية الكويت وهيئة المعلومات المدنية والهيئة العامة للصناعة والهيئة العامة للبيئة وجامعة الكويت وفيما يلي تفاصيل التقارير:

جانب من اجتماع سابق للجنة الميزانيات

هيئة الزراعة

التقرير العشرون للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن:

- مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية للسنة المالية 2013 / 2014.

- مشروع القانون بربط ميزانية الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية للسنة المالية 2015/ 2016.

حيث بلغت المصروفات في الحساب الختامي للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية للسنة المالية 2013 / 2014 مبلغ 432/ 114.322.261 دينارا (مئة واربعة عشر مليونا وثلاثمئة واثنين وعشرين الفا ومئتي وواحد وستين دينارا واربعمئة واثنين وثلاثين فلسا فقط لا غير).

في حين بلغت الايرادات في الحساب الختامي للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية للسنة المالية 2013 / 2014 مبلغ 602 / 4.349.172 دينارا (اربعة ملايين وثلاثمئة وتسعة واربعين الفا ومئة واثنين وسبعين دينارا وستمئة وفلسين فقط لا غير).

وبلغ الفرق بين المصروفات والايرادات والبالغ قدره 830 / 109.973.088 دينارا (مئة وتسعة ملايين وتسعمئة وثلاثة وسبعين الفا وثمانية وثمانين دينارا وثمانمئة وثلاثين فلسا فقط لا غير) خصما على الباب الخامس - المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية بميزانية الوزارات والادارات الحكومية (وزارة المالية - الحسابات العامة) رقم (172) للسنة المالية 2013/ 2014.

وقد لاحظت اللجنة الآتي:

- تبين للجنة ان بعض اجتماعات مجلس ادارة الهيئة كانت بالتمرير وذلك لعدم تفرغ الكثير من اعضاء مجلس ادارتها كونهم من وكلاء الوزارات والمتخمين بمسؤولياتهم الاساسية في وزاراتهم.

- تبين للجنة انه قد شاب عملية تخصيص القسائم بأنواعها المختلفة (الزراعية، تربية الدواجن، تربية المواشي والاغنام، تربية الخيول) مخالفات عديدة منها:

أ - تخصيص وتوزيع قسائم زراعية خارج خط التنظيم في منطقة العبدلي والوفرة.

ب - فيام حائزي تلك القسائم بإقامة مبان وانشاءات من دون موافقة البلدية.

ج - تخصيص قسائم لتربية الخيول من دون وجود لتلك الخيول على الرغم من تقديم ضمان مالي بمبلغ 5 آلاف دينار لجلب الخيول.

د - تخصيص 91 قسيمة في مشروع كبد لتربية الاغنام والماشية لاغراض الانشطة التجارية والخدمية قبل الحصول على الموافقات الرسمية.

- لم تنسق الهيئة مع وزارة المالية بشأن دعم الاعلاف ووصوله لمستحقيه خلافا لقرار مجلس الوزراء الصادر في سنة 2004.

- افاد ديوان المحاسبة للجنة ان الاجراءات التي اتخذتها الهيئة بشأن وصول دعم الاعلاف لمستحقيه ما زالت منقوصة وغير كافية وتحتاج لمزيد من الجهود.

- تبين للجنة ان جهود الهيئة غير متركزة نحو تحقيق الامن الغذائي والاكتفاء الذاتي خلافا لقانون انشائها الذي ركز على اهمية زيادة الانتاج في مجال الثروات النباتية والحيوانية والسمكية.

ورغم كل الميزانيات الضخمة المرصودة لهذا الجانب بالاضافة الى توزيع الاراضي الزراعية والدعوم بمختلف انواعها، لم تستطع الهيئة ان تحقق الاكتفاء الغذائي في اي من المنتجات الغذائية الا في منتج (البيض).

- وفيما يلي بيان باجمالي قيمة الدعوم بمختلف انواعها في السنوات الاربع الماضية:

اجمالي قيمة الدعوم (138 مليون دينار).

- اتضح للجنة ان الهيئة قامت بانشاء 60 درجة وظيفية للتعيينات الجديدة رغم عدم مقدرتها على شغل شواغرها السابقة والبالغة 78 درجة!!

- تبين للجنة ان مشاريع الهيئة تعاني بطئا شديدا جدا في التنفيذ، وعلى سبيل المثال:

أ - وصلت نسبة الانجاز في مشروع (انشاء مبان وخدمات بمنطقتي الوفرة والجهراء لتربية الاغنام والابل) الى 65 % بعد 26 سنة من اعتماده ومازالت تدرج له اعتمادات مالية ولم ينته بعد.

ب - بلغت نسبة الانجاز في مشروع (انشاء الحدائق العامة والمنتزهات بمختلف المناطق) الى 52 % بعد 11 سنة من اعتماده ولم ينته بعد.

وقد اوصت اللجنة 10 توصيات وجاءت كالتالي:

1 - العمل على تلافي ملاحظات ديوان المحاسبة وخاصة المستمرة منها، ووضع الاجراءات اللازمة لضمان عدم تكرارها مستقبلا.

2 - ضرورة وضع شروط جزائية فعالة للقضاء على الملاحظات التي تصاحب تخصيص الحيازات بمختلف انواعها.

3 - العمل على التنسيق مع وزارة المالية بشأن دعم الاعلاف ووصوله لمستحقيه تنفيذا لقرار مجلس الوزراء الصادر بهذا الشأن في سنة 2004.

4 - العمل على اتخاذ المزيد من الاجراءات التي تساهم في وصول دعم الاعلاف لمستحقيه فقط.

5 - العمل على تركيز الجهود نحو تحقيق الامن الغذائي والاكتفاء الذاتي تنفيذا لقانون انشاء الهيئة الذي ركز على اهمية زيادة الانتاج في مجال الثروات النباتية والحيوانية والسمكية.

6 - تعاون الهيئة مع معهد الكويت للابحاث العلمية خاصة بما يتعلق بالاستزراع السمكي والروبيان وغيرها من الابحاث ذات العلاقة بنشاط الهيئة والاستفادة منها وترجمتها الى واقع عملي ملموس لزيادة الانتاج في مجال الثروات النباتية والحيوانية والسمكية.

7 - التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية للعمل على شغل الشواغر الوظيفية لدى الهيئة.

8 - العمل على الاسراع في تنفيذ المشاريع وفق برامجها الزمنية المحددة خاصة ان نسب الانجاز لغالبية المشاريع ضعيفة، مع التركيز على انجاز الحدائق العامة والمنتزهات في مختلف المحافظات لتصبح متنفسا لأهالي مناطقها.

9 - الاهتمام بثمر النخيل في شوارع الكويت والاستفادة منه بدلا من تركه، وان تقوم الهيئة بالتعاقد مع الشركات المتخصصة لرعايته بعد استجلاب عروض اسعار من المناقصين للتفاضل بينهم للحصول على افضل الخدمات المكنة بأسعار تنافسية تقلل التكلفة على المال العام، والتركيز مستقبلا على جودة ونوع النخيل المزروع، ووضع خطة للاستفادة من ثمره كبيعه وتصديره او وهبه لبيت الزكاة للاستفادة منه في مشاريع افطار الصائم مثلا.

10 - مبادرة الهيئة في اقتراح اي تعديلات تشريعية تعرقل اعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.

وقد قررت اللجنة عدم الموافقة على التقرير وانبنى رأي اللجنة بعدم الموافقة بالاجماع على كل من الحساب الختامي للهيئة وميزانيتها، للاسباب الآتية:

- عدم تحقيق الجهة للغرض من انشائها.

- كثرة الملاحظات المتعلقة بتخصيص القسائم بأنواعها.

- عدم كفاية اجراءات الهيئة بشأن وصول دعم الاعلاف لمستحقيه فقط.

جامعة الكويت

- التقرير الحادي والعشرون بشأن الميزانية والحساب الختامي عن:

- مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي لجامعة الكويت للسنة المالية 2013/ 2014.

- مشروع القانون بربط ميزانية جامعة الكويت للسنة المالية 2015/ 2016.

حيث بلغت المصروفات في الحساب الختامي لجامعة الكويت للسنة المالية 2013/ 2014 مبلغ 429 / 487.855.813 دينارا (اربعمئة وسبعة وثمانين مليونا وثمانمئة وخمسة وخمسين الفا وثمانمئة وثلاثة عشر دينارا واربعمئة وتسعة وعشرين فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف أ المرفق بهذا القانون.

- في حين بلغت الايرادات في الحساب الختامي لجامعة الكويت للسنة المالية 2013/ 2014 مبلغ 247 / 7.679.379 دينارا (سبعة ملايين وستمئة وتسعة وسبعين الفا وثلاثمئة وتسعة وسبعين دينارا ومئتي وسبعة واربعين فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد في الجدول حرب (ب) المرفق بهذا القانون.

وبلغ الفرق بين المصروفات والايرادات والبالغ قدره 182/ 480.176.434 دينارا (اربعمئة وثمانين مليونا ومئة وستة وسبعين الفا واربعمئة واربعة وثلاثين دينارا ومئة واثنين وثمانين فلسا فقط لا غير) خصما على الباب الخامس - المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية بمزانية الوزارات والادارات الحكومية (وزارة المالية - الحسابات العامة) رقم (172) للسنة المالية 2013/ 2014، وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف (ج) المرفق بهذا بالقانون.

وقد لاحظت اللجنة الآتي:

- لاحظت اللجنة اثناء الاجتماع اختلافا وتغيرا في اجابات المسؤولين في كثير من استفساراتها وتباينا في المعلومات ما بين ارقام الميزانية المقدمة للجنة وبين افادتهم مما يعكس غياب التنسيق بين الادارات المعنية.

- افاد ديوان المحاسبة بعدم تسلمه أي ردود من الجامعة تنفيذا لتوصية مجلس الامة بتاريخ 12 مارس 2015، مما يعكس عدم جديتها في تسوية ملاحظاتها ومخالفاتها.

- لم تعتمد جامعة الكويت (لائحة البعثات) من ديوان الخدمة المدنية رغم تأكيد اللجنة ضرورة اعتمادها منذ عدة سنوات، وتبين للجنة ان المراسلات بين جامعة الكويت وديوان الخدمة المدنية بهذا الشأن وصلت الى سنة كاملة مما يشير الى عدم جدية الجامعة في متابعة مراسلاتها.

- رفضت اللجنة مبررات الجامعة غير المقنعة بعدم شغلها لشواغرها الوظيفية من اعضاء هيئة التدريس والتدريب ومعيدي البعثات والبالغة 276 درجة شاغرة والمرحلة منذ عدة سنوات.

التتمة ص12

عدم تسوية ملاحظات ديوان المحاسبة وراء رفض ميزانية جامعة الكويت

تتمة المنشور ص11

- لاحظت اللجنة ان آلية القبول للمتقدمين لشغل شواغر اعضاء هيئة التدريس والتدريس ومعيدي البعثات تعتمد بشكل كبير على المقابلة الشخصية مما قد يؤدي الى (الشخصانية) في الحكم على شخصيات المتقدمين والتمايز فيما بينهم.

- تبين للجنة انه بسبب النقص في اعضاء هيئة التدريس، فقد تم صرف مكافآت للتدريس والتدريب للساعات الزائدة عن النصاب لاعضاء هيئة التدريس بقيمة 14 مليون دينار.

- لاحظت اللجنة ان هناك جمودا وخللا في نظام الترقيات حيث ان القاعدة الكبرى من اعضاء هيئة التدريس هم من فئة (مدرس) حيث بلغ عددهم 755 مدرسا، في مقابل 310 درجات من فئة (استاذ مساعد) و130 درجة من فئة (استاذ).

وبررت الجامعة ان ما يحول دون ترقي اعضاء هيئة التدريس هو قلة المعتمد لبند المهمات العلمية، ولكن اللجنة ترفض مثل هذه المبررات خاصة ان بند المهمات العلمية لم يستنفد بالكامل حسب آخر حساب ختامي وذلك لعدم وجود خطة واضحة من الجامعة.

- تبين للجنة بعدما اوصت في السنة المالية السابقة باعادة هيكلة مصروفات المكاتب الاستشارية وتوزيع تكلفتها على بنود الصرف المختصة بها على ابواب الميزانية بوجود موظفين معيين داخل المكاتب الاستشارية لم تدرج لهم درجات وظيفية اصلا.

- افادت وزارة المالية بأن الجامعة تزوده بمعلومات شحيحة في بعض استفساراتها خاصة فيما يتعلق ببند (ابحاث ودراسات) والخاصة بتكاليف الابحاث العلمية لاعضاء هيئة التدريس.

- تبين للجنة ان جامعة الكويت قامت بتقديم معلومات مغلوطة الى ديوان المحاسبة بغية حصولها على موافقته على عدة تعاقدات دون ان تتوافر لدى الجامعة الاعتمادات المالية اللازمة لهذا التعاقد، وهو ما اعتبره ديوان المحاسبة تدليسا عليه وسيقوم الديوان بفتح تحقيق بهذا الشأن، وقد بررت الجامعة مثل هذا الخطأ بأنه قد حدث (سهوا)!!

مبنى جامعة الكويت

حيث قدمت الجامعة لديوان المحاسبة بيانا يفيد بأن لديها 9 ملايين دينار معتمد لهذه التعاقدات، في حين ان الجامعة لا تملك الا 3 ملايين دينار.

- تبين للجنة ان نسب الانجاز في مدينة صباح السالم الجامعية لا تزال ضعيفة ودون المخطط له، حيث لم تتعد في افضل الاحوال 35 % لكلية الهندسة والبترول.

في حين لا تزال العديد من مكونات المشروع قيد التصميم ومنها الحرم الطبي حيث ان تكلفة هذا المشروع مقدرة بـ 604 ملايين دينار في خطة التنمية في حين تقدره الجامعة بـ 700 مليون دينار كتكلفة اولية قابلة للزيادة ايضا!!، كما لم تستطع الجامعة ان تبرر مبررات الاختلاف بين المبلغين اثناء الاجتماع!!

كما تبين للجنة ان اغلب ملاحظات ديوان المحاسبة تدور حول مشروع مدينة صباح السالم الجامعية، والتي تتعلق بطول الدورة المستندية في الجامعة وضعف اداء المكاتب الاستشارية والتأخير في تنفيذ اعمال المشروع وكثرة الاوامر التغييرية والتمديد الممنوح للمقاولين وعدم تطبيق الغرامات المالية على المقاولين من قبل الجامعة، بالاضافة الى تمديد عمل المكتب الهندسي الذي يشرف على مشروع المدينة الجامعية لمدة 3 سنوات وبقيمة 14 مليون دينار رغم ان الجامعة قد قيمت اداءه بأنه ضعيف!!

وقد اوصت اللجنة 10 توصيات وجاءت كالتالي:

- ضرورة تزويد ديوان المحاسبة بما يفيد جدية الجامعة في تسوية ملاحظاتها ومخالفاتها وخاصة المستمرة منها، مع وضع برنامج زمني واضح ومحدد للعمل بجدية على تسويتها.

- التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية لاعتماد (لائحة البعثات) للجامعة، ومتابعة مراسلات الجامعة مع الديوان بشكل دوري الى حين اقرارها.

- العمل بجدية على شغل الشواغر الوظيفية من اعضاء هيئة التدريس والتدريس ومعيدي البعثات، مع ضرورة اعادة النظر في آلية القبول للمتقدمين لشغل تلك الشواغر خاصة وانها تعتمد بشكل كبير على المقابلة الشخصية مما قد يودي الى (الشخصانية) في الحكم على شخصيات المتقدمين والتمايز فيما بينهم، ووضع اسس موضوعية ومعايير اكاديمية واضحة في مسألة قبول المتقدمين ممن يحملون شهادات علمية معترف بها ومن جامعة معتمدة، وعدم تغيير هذه الاسس والمعايير بشكل سنوي لقبول مرشحين دون غيرهم.

- العمل على زيادة عدد مقاعد البعثات الدراسية لمعيدي البعثات لتغطية النقص في اعضاء هيئة التدريس خاصة وان اعداد الطلبة بازدياد مستمر، وهو ما سيساهم في التقليل من مكافآت التدريس والتدريب للساعات الزائدة على النصاب.

- اعادة النظر في آلية عمل لجان الترقيات خاصة أن القاعدة الكبرى من اعضاء هيئة التدريس هم من فئة (مدرس).

- ارفاق الجامعة لخطتها التدريبية التفصيلية مع مشروع ميزانيتها للسنة المالية 2016/ 2017 خاصة فيما يتعلق ببند (المهمات العلمية) لاعضاء هيئة التدريس سنويا.

- العمل على اعادة هيكلة بند (ابحاث ودراسات) والخاص بالابحاث العلمية لاعضاء هيئة التدريس وتوزيع تكلفتها على بنود الصرف المختصة بها على ابواب الميزانية ابتداء مع مشروع ميزانية الجامعة للسنة المالية 2016/ 2017، وارفاق بيان تفصيلي حول ماهية تلك الابحاث واعدادها وتكلفة كل بحث على حدة مع مشروع الميزانية سنويا.

- العمل على تشكيل لجنة تحقيق بشأن تنفيذ الجامعة لعدة تعاقدات من دون ان تتوافر لدى الجامعة الاعتمادات المالية اللازمة لهذا التعاقد، وتزويد لجنة الميزانيات والحساب الختامي بنتيجة ذلك التحقيق.

- العمل على الاسراع في تنفيذ المشاريع الانشائية لمدينة صباح السالم الجامعية وتنفيذها وفقا للجداول الزمنية الخاصة بها، خاصة ان نسب الانجاز لغالبية المشاريع ضعيفة، مع ضبط تكاليف الانشاء، خاصة ان الدولة بأمس الحاجة الى هذا المشروع لما له من اهمية للمجتمع في توفير خدمات تعليمية مع ضرورة توفير مقاعد دراسية كافية لتستوعب اعداد الطلبة الخريجين من الثانوية العامة خاصة ان اعداد الطلبة بازدياد مستمر.

- مبادرة الجامعة في اقتراح اي تعديلات تشريعية تعرقل اعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.

وقد قررت اللجنة عدم الموافقة على التقرير وانبنى رأي اللجنة بعدم الموافقة بالاجماع على كل من الحساب الختامي للجامعة وميزانيتها، للاسباب الآتية:

- عدم جدية الجامعة في تسوية ملاحظاتها.

- عدم شغل الشواغر في هيئة التدريس ومعيدي البعثات رغم توصية اللجنة المتكررة بهذا الشأن.

- تقديم الجامعة لبيانات مالية مغلوطة للجهات الرقابية.

الهيئة العامة للبيئة

التقرير الثاني والعشرون للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن:

-1 مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي للهيئة العامة للبيئة للسنة المالية 2014/2013

-2 مشروع القانون بربط ميزانية الهيئة العامة للبيئة للسنة المالية 2016/2015

حيث قدرت المصروفات في الحساب الختامي للهيئة العامة للبيئة للسنة المالية 2014/2013 بمبلغ 433 / 13.788.526 د.ك (ثلاثة عشر مليونا وسبعمائة وثمانية وثمانين الفا وخمسمائة وستة وعشرون دينارا واربعمائة وثلاثة وثلاثين فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف (أ) المرفق بهذا القانون.

وبلغت الايرادات في الحساب الختامي للهيئة العامة للبيئة للسنة المالية 2014/2013 مبلغ 911/ 124.972 د.ك (مائة وأربعة وعشرين ألفا وتسعمائة واثنان وسبعون دينارا وتسعمائة وأحد عشر فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد في الجدول حرف (ب) المرفق بهذا بالقانون.

وبلغ الفرق بين المصروفات والايرادات 522 /13.663.553 د.ك (ثلاثة عشر مليونا وستمائة وثلاثة وستين الفا وخمسمائة وثلاثة وخمسين دينارا وخمسمائة واثنين وعشرين فلسا فقط لا غير) خصما على الباب الخامس - المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية بميزانية الوزارات والادارات الحكومية (وزارة المالية - الحسابات العامة) رقم (172) للسنة المالية 2013/2014، وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف (ج) المرفق بهذا القانون.

وقد لاحظت اللجنة الآتي:

-1 أن الهيئة لم تقم بعد بانشاء وحدة مناسبة لحجم الاعمال الموكلة اليها للرقابة على المخالفات البيئية.

-2 أن الهيئة بصدد تقديم مجموعة من التعديلات على قانون حماية البيئة الجديد الى لجنة المرافق العامة ومنها رغبة الهيئة في العودة لرقابة ديوان المحاسبة ولجنة المناقصات المركزية لعدم امتلاكهم الخبرة الفنية والمعرفة العملية بشأن الرقابة المسبقة التي اعفاهم القانون منها، واللجنة تدعم هذا التوجه لان من شأنه تفعيل الرقابة المالية.

-3 موافقة اللجنة على ادراج الاعتمادات اللازمة لـ 60 وظيفة جديدة للكويتيين وبزيادة قدرها 03 وظيفة عما تم اعتماده للهيئة من قبل وزارة المالية بعدما ابدت الهيئة استعدادا وقدره على التوظيف خلافا لبعض الجهات الاخرى التي لديها شواغر وظيفية ولا تقوم بالتوظيف.

-4 أن هناك عقودا لصيانة برامج الحاسب الآلي متشابهة في نطاق الاعمال ومنها على سبيل المثال:

أ- عقود صيانة وتطوير موقع الهيئة على الانترنت، وعقد صيانة موقع الهيئة الالكتروني.

ب- عقد صيانة برامج حاسب آلي، وعقد صيانة برامج.

-5 تبين للجنة انخفاض الصرف على بعض مشاريع الهيئة وانعدام الصرف على أخرى، اهمها مشروع بناء الأطار التشريعي للادارة البيئية المتكاملة، بقيمة 250.000 د.ك ومشروع المسح البيئي الشامل واعادة تأهيل بعض المواقع بالبيئة البرية بقيمة 249.000 دينار وهما يشكلان ما نسبته 50 % من اجمالي اعتمادات المشاريع.

علما بأن عدد مشاريع الهيئة الإجمالية يبلغ 18 مشروعا استشاريا.

وأوصت اللجنة بـ 7 توصيات جاءت كالتالي:

1- العمل على إنشاء وحدة رقابية على المخالفات البيئية تكون مناسبة لحجم الأعمال الموكلة للهيئة.

-2 ضرورة تضمين الهيئة لكل من:

أ- العودة إلى رقابة ديوان المحاسبة ولجنة المناقصات المركزية.

ب- تحديد شكل ميزانية صندوق حماية البيئة الذي نص عليه قانون حماية البيئة

التتمة ص13

الميزانيات ترصد ملاحظات ومخالفات في المعلومات المدنية والإطفاء

تتمة المنشور ص12

الجديد. ضمن مجموعة التعديلات المقترحة على قانون حماية البيئة الجديد الى لجنة المرافق العامة مع اشراك وزارة المالية في اي تعديلات مالية مقترحة على القانون.

-3 العمل على شغل الشواغر الوظيفية لدى الهيئة.

-4 ضرورة إعادة النظر بهيكلة عقود الصيانة لبرامج الحاسب الآلي، خاصة أن هناك عدة عقود متشابهة في نطاق الأعمال.

-5 العمل على الإسراع في تنفيذ المشاريع الخاصة بالهيئة وتنفيذها وفقا للجداول الزمنية الخاصة بها.

-6 العمل على التنسيق بين الجهات الحكومية المعنية بمشاريع ادارة البيئة معالجة النفايات) وتطوير آلية الانتفاع من النفايات والاتجاه الى تدويرها بدلا من معالجتها، والحرص على عدم تشتت هذه الفكرة الصناعية الواعدة بين الجهات الحكومية والتنسيق فيما بينها لتكون تحت ادارة مركزية واحدة داخل الهيئة العامة للصناعة لتخطط وتنظم وتدير وتتابع هذا المشروع لما له من اثار اقتصادية وبيئية بالاضافة الى كونها بديلا حقيقيا لعدو النظافة التي ارتفعت تكلفتها كثيرا، خاصة أن للهيئة مشروعا بشأن مسح واعداد قاعدة بيانات شاملة للنفايات في دولة الكويت.

-7 مبادرة الهيئة في اقتراح تعديلات تشريعية تعرقل أعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.

وقد قررت اللجنة الموافقة بالاجماع على الحساب الختامي للهيئة وميزانياتها.

انبنى رأي اللجنة بالموافقة بالاجماع على كل من الحساب الختامي للهيئة وميزانيتها، وذلك لاعطاء الادارة الجديدة فرصة لتسوية ملاحظات ديوان المحاسبة والعمل على تطبيق توصيات اللجنة.

الهيئة العامة للمعلومات المدنية

التقرير الثالث والعشرون للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن:

-1 مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي للهيئة العامة للمعلومات المدنية للسنة المالية 2014/2013

مبني الهيئة العامة للمعلومات المدنية

-2 مشروع القانون بربط ميزانية الهيئة العامة للمعلومات المدنية للسنة المالية 2016/2015

وقد قدرت المصروفات في الحساب الختامي للهيئة العامة للمعلومات المدنية للسنة المالية 2014/2013 مبلغ 676/37.358.746 دك (سبعة وثلاثين مليونا وثلاثمائة وثمانية وخمسون ألفا وسبعمائة وأربعة وستون دينارا وستمائة وسبعون فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف أ المرفق بهذا القانون.

فيما قدرت الايرادات في الحساب الختامي للهيئة العامة للمعلومات المدنية للسنة المالية 2014/2013 مبلغ 659/8.341.031 د ك (ثمانية ملايين وثلاثمائة وواحد واربعون ألفا وواحد وثلاثون دينارا وستمائة وتسعة وخمسون فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد في الجدول حرف ب المرفق بهذا القانون.

وبلغ الفرق بين المصروفات والايرادات والبالغ قدره 017/017.733..29 دك (تسعة وعشرون مليونا وسبعة عشر الفا وسبعمائة وثلاثة وثلاثون دينارا وسبعة عشر فلسا فقط لا غير) خصما على الباب الخامس - المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية بميزانية الوزارات والادارات الحكومية (وزارة المالية - الحسابات العامة) رقم 172 للسنة المالية 2014/2013، وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف ج المرفق بهذا القانون.

وقد لاحظت اللجنة الملاحظات التالية:

-1 تأخر الهيئة على مكاتبات ديوان المحاسبة في بعض ردودها - يصل بعضها الى شهرين - بحجة سرية المعلومات.

-2 عدم تعاون الهيئة واللجنة على النحو المطلوب، اذ لم يحضر ممثل من قبل مكتب الوزير الى اجتماع اللجنة الـ 25 عند مناقشة الحساب الختامي للهيئة خلافا للدعوى الموجة من قبل اللجنة الى وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء بهذا الشأن.

-3 استمرار الهيئة في احد عقودها بشأن توفير عمالة فنية غير كويتية للهيئة بتخصصات غير نادرة ويمكن استبدالها بالكويتيين كوظيفة مدخلي بيانات من خلال تجديده لمدة 3 سنوات بقيمة 417.000 دينار سنويا خلافا لتوصية اللجنة وتحفظها على هذا العقد اكثر من مرة، بالاضافة إلى تحفظ وزارة المالية عليه، ومن مآخذ هذا العقد:

- ان من تم توظيفهم على هذا العقد لا علاقة لهم بالتخصص المطلوب وتتوزع تخصصاتهم ما بين دبلوم زراعة وثانوية عامة وأخصائي مساج وغيرها.

- عدم التزام بعض العاملين على هذا العقد أوقات الدوام الرسمي.

-4 تعيين موظفين غير كويتيين كمستشارين لدى الهيئة وهم ليسوا من ذوي الخبرة بالمخالفة لقرار مجلس الخدمة المدنية ما يمنحهم مميزات مالية وعينية لا يستحقونها.

-5 تبين للجنة وجود 26 وظيفة اشرافية شاغرة لدى الهيئة منذ سنة 2006 واللجنة قد اعتادت على سماع التبرير نفسه سنويا من انه جار وضع لائحة لتسكين الوظائف الاشرافية لاعتمادها من مجلس ادارة الهيئة.

-6 تبين للجنة ان الهيئة تتجاوز قيمة الاعتماد المخصص لبند (المهمات الرسمية في الخارج) وتكثر من المناقلات المالية إليه، وذلك بسبب عدم وجود خطة مدروسة لها.

-7 تبين للجنة انعدام الصرف كليا من المبالغ المخصصة للمشاريع الانشائية بعضها يعود للسنة المالية 2007/2006 وهو ما يعيق تنفيذ الاهداف المطلوبة من الهيئة، وذلك بسبب عدم متابعة الهيئة لمشاريعها مع وزارة الاشغال.

-8 تبين للجنة وجود عدة مآخذ شابت اعمال وحدة المشتريات ومنها:

- توريد عدد 16.000 وحدة لقراءة البطاقات بقيمة 88.000 دك ولم يستعمل الا 20 وحدة فقط.

- توريد 8 أجهزة لاصدار بطاقات سريعة بقيمة 92.000 دك ولم يستخدم الا نصفها لفترة قصيرة ثم ردت الى المخازن مجددا!

-9 تبين للجنة وجود قصور كبير فيما يتعلق بالتخزين بل ان ديوان المحاسبة قد وصفها بـ المزري مع تعرض بعض محتوياتها الخاصة بأرشفة معلومات المواطنين الى تلف جزئي او كلي.

وأوصت اللجنة بـ 8 توصيات جاءت كالتالي:

-1 ضرورة تعاون الهيئة والجهات الرقابية كافة والرد على مكاتباتهم في المواعيد المقررة قانونا.

-2 العمل بجدية على تلافي الملاحظات والمخالفات التي سجلها ديوان المحاسبة على الهيئة وخاصة المستمرة منها.

-3 العمل على وضع برامج لتدريب الكويتيين لاحلالهم محل العمالة الاجنبية المعينة على عقود الخدمات.

-4 العمل على التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية قبل الشروع في تعيين موظفين على العقد الثالث كمستشارين ووفق ضوابطه وشروطه.

-5 العمل على تسكين الوظائف الاشرافية للهيئة والشاغرة منذ سنة 2006 وفق الضوابط والشروط المنظمة لذلك.

-6 العمل على اعداد خطة سنوية مدروسة بشأن بند (المهمات الرسمية في الخارج) والالتزام بالاعتماد المالي المخصص له.

-7 العمل على الاسراع في تنفيذ المشاريع الانشائية للهيئة وتنفيذها وفقا للجداول الزمنية الخاصة بها، ومعالجة الخلل الناتج من الناحية التخطيطية والتنفيذية للمشاريع ومتابعتها مع وزارة الاشغال بصفة دورية.

-8 مبادرة الهيئة في اقتراح اي تعديلات تشريعية تعرقل اعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.

وقررت اللجنة بعدم الموافقة بالاجماع على كل من الحساب الختامي للهيئة للاسباب التالية:

-1 استمرار الهيئة في احد عقودها بشأن توفير عمالة فنية غير كويتية للهيئة بتخصصات غير نادرة ويمكن استبدالها بالكويتيين، رغم تحفظ اللجنة لاكثر من مرة.

-2 كثرة ملاحظات الهيئة فيما يتعلق بشؤون التوظف والمشتريات والتخزين.

الإدارة العامة للاطفاء

التقرير الرابع والعشرون للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن:

-1 مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي للإدارة العامة للإطفاء للسنة المالية 2014/2013

-2 مشروع القانون بربط ميزانية الادارة العامة للاطفاء للسنة المالية 2016/2015

وقدت المصروفات في الحساب الختامي للادارة العامة للاطفاء للسنة المالية 2014/2013 بمبلغ 007/118.091.013 دك (مائة وثمانية عشر مليونا وواحد وتسعين الفا وثلاثة عشر دينارا وسبعة فلوس فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف أ المرفق بهذا القانون.

فيما بلغت الايرادات في الحساب الختامي للادارة العامة للاطفاء للسنة المالية 2014/2013 مبلغ 296/1.759.636 (مليون وسبعمائة وتسعة وخمسين الفا وستمائة وستة وثلاثين دينارا ومائتي وستة وتسعين فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد في الجدول حرف ب المرفق بهذا القانون.

وبلغ الفرق بين المصروفات والايرادات والبالغ قدره 711/116.331.376 دك (مائة وستة عشر مليونا وثلاثمائة وواحد وثلاثين الفا وثلاثمائة وستة وسبعين دينارا وسبعمائة واحد عشر فلسا فقط لا غير) خصما على الباب الخامس - المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية بميزانية الوزارات والادارات الحكومية (وزارة المالي - الحسابات العامة) رقم 172 للسنة المالية 2014/2013، وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف ج المرفق بهذا القانون.

وقد لاحظت اللجنة الملاحظات التالية:

-1 تبين للجنة انخفاض معدلات الصرف في الباب الثالث (وسائل النقل والمعدات والتجهيزا) حيث بلغت نسبة الصرف فيه 30 % وهو ما يعيق تنفيذ الاهداف المطلوبة من الادارة العامة للاطفاء، وابرزها شراد الدفعة الخامسة من الآليات والمعدات والتي دخلت حيز التنفيذ مؤخرا بعد تأخير دام لـ3 سنوات طول الدورة المستندية.

-2 انخفاض معدلات الصرف على الباب الرابع (المشاريع الانشائية) حيث بلغت نسبة الصرف فيه 40 % وهو ما يعيق تنفيذ الاهداف المطلوبة من الاداراة العامة للاطفاء، حيث لا تزال هناك عدة مشاريع لانشاء مراكز اطفاء تعاني بطئا في التنفيذ في مناطق عبدالله المبارك والقيروان وجنوب الجهراء والمنقف والجهراء.

-3 تبين للجنة انه وبعد ان تم صرف مبلغ 2.5 مليون دينار لمشروع استشاري بشأن برنامج تحويل مركز اعداد رجال الاطفاء الى اكاديمية معتمدة محليا وعالميا، فان تكلفة هذه الاكاديمية ستزيد عما هو مقدر له سابقا في خطة التنمية وبالبالغة 8 ملايين

التتمة ص14

اللجنة المالية ترفض ميزانية البلدية لعدم الجدية في معالجة المخالفات

تتمة المنشور ص13

دينار، وذلك بتوصية من المكتب الاستشاري للمشروع.

واعترضت اللجنة على هذه الآلية باخذ رأي المكاتب الاستشارية بشأن تكلفة المشاريع كأمر مسلم به دون وجود تنسيق مع وزارة المالية للتأكد من مدى صحة هذه التقديرات ودراستها بشكل اعمق، وهو ما يؤدي بالنهاية ان خطة التنمية تفرض على الميزانية العامة للدولة التزامات مالية غير مدروسة جيدا لتنفيذها.

-4 تبين للجنة طول بقاء الموضوعات لدى الادارة العامة للاطفاء بعد موافقة لجنة المناقصات المركزية عليها بالمخالفة للقانون، وتكررت هذه الظاهرة في 8 مناقصات.

وشددت اللجنة على ضرورة تلافي مثل هذه الملاحظات التي تزيد من احتمالية انسحاب المناقص الفائز صاحب اقل الاسعار والترسية على المناقص الثاني، ما يعني تحميل المال العام الفرق بين التكلفتين.

5 - ناقشت اللجنة الموضوعات التي اثيرت على الجهة ومنها طلب سيارات اضافية للمدير العام، وعدم الالتزام بالضوابط والاجراءات لمبالغ الرعايات التجارية لليوم البحري المفتوح للاطفاء، بالاضافة الى كثرة اللغط الدائر حول عدم العدالة والمساواة في تسكين المراكز القيادية.

واوصت اللجنة بتشكيل لجنة تحقيق في هذه الملاحظات وموافاة اللجنة بها، ولم يصل للجنة شيء رغم ان طلبها كان بتاريخ 30 ديسمبر 2014.

واوصت اللجنة بـ 4 توصيات جاءت كالتالي:

- العمل على وضع الآليات المناسبة للاسراع في تنفيذ خط الشراء فيما يتعلق بوسائل النقل والمعدات والتجهيزات وفق برامجها الزمنية المحددة.

- العمل على الاسراع في تنفيذ المشاريع الانشائية للادارة العامة للاطفاء خاصة إنشاء مراكز الاطفاء حيث لا يزال العديد منها في مرحلة التصميم، وذلك لخدمة اهالي تلك المناطق وسرعة الاستجابة لبلاغاتهم.

- العمل بشكل جدي على الالتزام بالدراسة والتوصية خلال المدة المحددة للادارة العامة للاطفاء من لجنة المناقصات المركزية تفاديا لانتهاء التأمين الاولي للمناقصين قبل الانهاء من اجراءات التعاقد.

- مبادرة الادارة في اقتراح تعديلات تشريعية تعرقل اعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.

وقررت اللجنة بعدم الموافقة بالاجماع على كل من الحساب الختامي للادارة العامة للاطفاء وميزانيتها، وللأسباب الآتية:

- عدم التزام الادارة الخطط الزمنية لتنفيذ تعاقداتها في ما يتعلق بالدفعة الخامسة للآليات والمعدات ما ترتب عليه رفع قيمة هذا العقد.

- عدم تزويد اللجنة بنتائج لجنة التحقيق التي طلبتها بشأن التأكد من صحة ما أثير على الجهة ومنها طلب سيارات اضافية للمدير العام، وعدم الالتزام بالضوابط والاجراءات لمبالغ الرعايات التجارية لليوم البحري المفتوح للاطفاء، بالاضافة الى كثرة اللغط الدائر حول عدم العدالة والمساواة في تسكين المراكز القيادية.

بلدية الكويت

التقرير الخامس والعشرون للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن:

- مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي لبلدية الكويت للسنة المالية 2013/ 2014.

- مشروع القانون بربط ميزانية بلدية الكويت للسنة المالية 2015/ 2016.

وقدرت الايرادات بـ 25.307.714.308 دينار (فقط خمسة وعشرون مليونا وثلاثمئة وسبعة آلاف وسبعمئة واربعة عشر دينارا وثلاثمئة وثمانية فلوس) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف (أ) المرفق بهذا القانون.

وبلغت المصروفات 218.046.382.004 دينار (فقط مئتان وثمانية عشر مليونا وستة واربعون الفا وثلاثمئة واثنان وثمانون دينارا واربعة أفلس) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول حرف ب المرفق بهذا القانون.

وبلغ الفرق بين المصروفات والايرادات والبالغ قدره 192.738.667.696 د. ك (فقط مئة واثنان وتسعون مليونا وسبعمئة وثمانية وثلاثون الفا وستمئة وسبعة وستون دينارا وستمئة وستة وتسعون فلسا) خصما على الباب الخامس - المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية بميزانية الوزارات والادارات الحكومية (وزارة المالية - الحسابات العامة) رقم (172) للسنة المالية 2013/ 2014، وذلك حسب ما هو وارد بالجدول (ج) المرفق بهذا القانون.

وقد لاحظت اللجنة الملاحظات التالية:

- لاحظت اللجنة اثناء الاجتماع اختلافا في اجابات المسؤولين في كثير من استفساراتها ما يعكس غياب التنسيق بين الادارات المعنية.

- افادة ديوان المحاسبة بعدم جدية البلدية في تسوية ملاحظاتها ومخالفاتها وعدم كفاية الكثير من ردودها فضلا عن عدم اقتناع الديوان بها.

- أن البلدية قد احالت الكثير من ملاحظاتها ومخالفاتها الى لجان التحقيق لدى ادارتها القانونية دون ان ترى اللجنة اي نتائج ملموسة لتلك التحقيقات، وبعض التحقيقات قد تطول الى سنة كاملة.

- استمرار البلدية بعدم تحصيل ديونها المستحقة والبالغة 69 مليون دينار بلغت حصة القطاع الخاص فيها 67 مليون دينار، وتخص رسوم الاعلانات التجارية.

- أن عملية تأهيل شركات الاعلانات التجارية لدى البلدية غير كافية، حيث ان ملاك الشركات المستبعدة من مزايدات الاعلانات التجارية يقومون بتأسيس شركات اخرى للتحايل على قرار استبعادهم ما يعني استمرار تلك المشاكل، وهو ما يفسر تناقص ايرادات الاعلانات التجارية لدى البلدية سنويا.

- فيما يخص القضايا المرفوعة ضد البلدية، فقد تبين للجنة انها قد اصبحت ظاهرة سنوية بسبب وجود قصور شديد في ادارتها القانونية في الترافع لدى المحاكم وكثرة ثغرات قانونية التي يستغلها الطرف الثاني في العقد، وهو ما يفسر كثرة القضايا الخاسرة ضد البلدية في السنوات الاربع الماضية وبقيمة 15 مليون دينار، علما بأن البلدية تتمتع بعدد كاف من القانونيين (232 موظفا) واصبحت هي التي تترافع عن قضاياها مباشرة دون الرجوع لادارة الفتوى والتشريع.

- أن البلدية لا تقوم بتسكين شواغرها الوظيفية والتي وصلت الى 113 وظيفة شاغرة، بالاضافة الى ان وزارة المالية قامت بإلغاء العديد من الدرجات الوظيفية من ميزانية البلدية لعدم شغلها لسنوات.

- ان هناك تأخرا شديدا في تنفيذ المشاريع الانشائية حيث وصل تنفيذ احد المشاريع الى 17 سنة ولم يتم الانتهاء منه الى الآن، ومن أمثلة ذلك:

أ - مشروع (تنفيذ مختبرات الاغذية ومبنى ادارة الاغذية المستوردة) حيث كانت تكلفته المعتمدة 500 الف دينار في السنة المالية 1996/ 1997، لتصل الآن الى 9 ملايين دينار، وبلغت نسبة الانجاز فيه حتى الآن 85 %.

ب - مشروع (تصميم مبنى اداري لشارع الشهداء) حيث اعتمد في السنة المالية 2002 / 2003 ومازال في طور التصميم الى الآن وبنسبة انجاز 2 % فقط.

وبشكل عام، فان لدى بلدية الكويت 14 مشروعا انشائيا ومتوسط نسبة الانجاز فيها لا يتعدى 20 %، رغم ان غالبية المشاريع معتمدة منذ اكثر من 11 سنة، ما يدل على وجود خلل لدى بلدية الكويت من الناحية التخطيطية والتنفيذية لمشاريعها.

- ارتفاع تكلفة خدمات النظافة من 75 مليون دينار الى 285 مليون دينار لمدة 3 سنوات، وقد بررت البلدية ذلك الارتفاع الكبير بسبب دخول التكنولوجيا في مراقبة عقود النظافة، الا ان ملاحظات ديوان المحاسبة تبين عدم استغلال البلدية لتلك التكنولوجيا بالكفاءة المرجوة لتدني المعرفة التكنولوجية للموظفين المختصين وطرق استخدامها من واقع الزيارة الميدانية التي قام بها الديوان.

واوصت اللجنة بـ 10 توصيات وجاءت كالتالي:

- ضرورة معاونة ديوان المحاسبة بشكل فعال من خلال تزويده بالردود والبيانات والمعلومات والمستندات الكافية، والعمل بجدية على تسوية الملاحظات والمخالفات وخاصة المستمرة منها.

- العمل على وضع ضوابط واضحة ومدد زمنية محددة للجان التحقيق التي تنشئها البلدية للنظر في ملاحظاتها ومخالفاتها لزيادة فعاليتها وترجمة نتائجها بما يساهم في القضايا على اسباب نشأة تلك الملاحظات والمخالفات ومحاسبة المقصرين الذين تسببوا بها.

- العمل جديا على تحصيل الديون المستحقة للبلدية وتسويتها، والعمل على رصد اسباب نشأة تلك الديون لضمان عدم تكرارها في المستقبل.

- العمل على زيادة ايرادات البلدية من الاعلانات التجارية مع القيام بشكل كاف بتأهيل الشركات المتخصصة بهذا المجال والنظر في تاريخها التنفيذي مع الاخذ بالاعتبار ملاك الشركات المستبعدة من الاعلانات التجارية والتي قامت البلدية باستبعاد شركاتهم القديمة ويقومون بتأسيس شركات اخرى للتحايل على قرار استبعادهم للدخول في المزايدات الاعلانية الجديدة تجنبا لتكرار مشاكلهم القديمة في العقود الجديدة.

- تفعيل دور الادارة القانونية لدى البلدية وان يكون لها دور وقائي وألا يقتصر دورها امام الترافع في الدعاوى القضائية فقط.

- التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية للعمل على شغل الشواغر الوظيفية لدى البلدية.

- العمل على الاسراع في تنفيذ المشاريع الانشائية للبلدية وتنفيذها وفقا للجداول الزمنية الخاصة بها، ومعالجة الخلل الناتج من الناحية التخطيطية والتنفيذية للمشاريع، خاصة أن نسب الانجاز لغالبية المشاريع ضعيفة.

- العمل على التنسيق بين الجهات الحكومية المعنية بمشاريع ادارة البيئة (معالجة النفايات) وتطوير آلية الانتفاع من النفايات والاتجاه الى تدويرها بدلا من معالجتها، والحرص على عدم تشتت هذه الفكرة الصناعية الواعدة بين الجهات الحكومية والتنسيق فيما بينها لتكون تحت ادارة مركزية واحدة داخل الهيئة العامة للصناعة لتخطط وتنظم وتدير وتتابع هذا المشروع لما له من آثار اقتصادية وبيئية بالاضافة الى كونها بديلا حقيقيا لعقود النظافة التي ارتفعت تكلفتها كثيرا.

- السعي إلى التقليل من الاعتماد على الموظفين المستعان بهم على بند المكافآت والاتجاه نحو التعيين المباشر للكويتيين.

- مبادرة البلدية في اقتراح تعديلات تشريعية تعرقل اعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.

وقررت اللجنة بعدم الموافقة بالاجماع على كل من الحساب الختامي للبلدية وميزانيتها،

التتمة ص15

مبنى بلدية الكويت

الموافقة بالإجماع على ميزانية هيئة الاستثمار المباشر ورفض هيئة الصناعة

تتمة المنشور ص14

للأسباب الآتية:
- عدم جدية الجهة في تسوية ملاحظاتها.
- عدم اتخاذ الجهة للخطوات المطلوبة في تصويب ملاحظاتها سالفة الذكر رغم توصيات اللجنة المتكررة بهذا الشأن.

هيئة تشجيع الاستثمار المباشر

التقرير السادس والعشرون للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن:
مشروع القانون بربط ميزانية هيئة تشجيع الاستثمار المباشر للسنة المالية 2015/ 2016.
وبلغت المصروفات بميزانية هيئة تشجيع الاستثمار المباشر للسنة المالية 2015/ 2016 بمبلغ وقدره 5.382.000 دينار (خمسة ملايين وثلاثمئة واثنان وثمانون الف دينار فقط لاغير) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول رقم (1) المرفق بهذا القانون.
وتقدر الايرادات بميزانية هيئة تشجيع الاستثمار المباشر للسنة المالية 2015/ 2016 بمبلغ وقدره 20.000 دينار (عشرون ألف دينار فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد بالجدول رقم 2 المرفق بهذا القانون.
وقد لاحظت اللجنة الملاحظات التالية:
- اقرار كل من اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء الهيئة واللائحة الداخلية لها وهيكلها التنظيمي.
- انتقال تبعية برنامج الاوفست من وزارة المالية الى الهيئة تنفيذا لقرار مجلس الوزراء، واوقفت الهيئة العمل به وتعاقدت مع مستشار لاعادة دراسته.
- بلغت الوظائف الشاغرة في ميزانية الهيئة 130 وظيفة للكويتيين، وقد افادت الهيئة انه قد تقدم لها نحو 4.000 طلب توظيف.
واوصت اللجنة بـ 8 توصيات وجاءت كالتالي:
- ضرورة التنسيق بين الجهات ذات الطابع الاستثماري والصناعي للحد من التشابك او التداخل في الاختصاصات، والعمل على تحقيق التكامل الامثل من خلال استراتيجية متكاملة بهدف خلق فرص عمل للشباب الكويتي وتنويع مصادر الدخل.

مبنى الإدارة العامة للإطفاء

- العمل على تطوير وتحسين بنية الاستثمار وتسهيل الاجراءات وازالة المعوقات لتحقيق الرغبة السامية بأن تكون الكويت مركزا ماليا عالميا.
- تعميق الوعي بأهمية الاستثمار المباشر ولاسيما الاجنبي منه، والترويج للبيئة الاستثمارية الكويتية.
- تشجيع المستثمرين على نقل وتوطين واستعمال التكنولوجيا ووسائل الانتاج والتشغيل واساليب الادارة والخبرات الفنية والتسويقية الحديثة والمتطورة.
- اعادة هيكلة الاستثمارات لصالح القطاع الخاص لزيادة مساهمته في التنمية الاقتصادية.
- العمل على انشاء ادارة للتدقيق الداخلي وإلحاق تبعيتها بأعلى سلطة في الهيئة وهو مجلس الادارة او الوزير المختص لضمان استقلاليتها.
- العمل على تلافي المآخذ التي شابت برنامج الاوفست السابق وعلاج الصعوبات والعقبات التي حالت دون تنفيذه مع المستشار الجديد، لما لهذا البرنامج من اهمية قصوى للاقتصاد الوطني في نقل التقنيات الحديثة وتطوير اساليب الادارة المتقدمة والتي ستساهم في تشجيع نمو الاقتصاد الوطني وتنويع نشاطات القطاع الخاص الكويتي والمساهمة في خلق فرص عمل جديدة ومنتجة وتنمية الوظائف ذات المهارات العالية للمواطنين الكويتيين في القطاع الخاص.
- مبادرة الهيئة في اقتراح تعديلات تشريعية تعرقل اعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.
وقررت اللجنة بالموافقة بالاجماع على ميزانية الهيئة، حيث إنها من الجهات المنشأة حديثا واللجنة بصدد متابعة تنفيذ توصيتها.

الهيئة العامة للصناعة

التقرير السابع والعشرون للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن مشروع القانون باعتماد الحساب الختامي للهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2014/2013.
- مشروع القانون بربط ميزانية الهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2016/2015.
وبلغت الايرادات في الحساب الختامي للهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2014/2013 مبلغا وقدره 49.648.800.940 د.ك (تسعة واربعون مليونا وستمائة وثمانية واربعون الفا وثمانمائة دينار وتسعمائة واربعون فلسا فقط لا غير).
وقد قدرت المصروفات في الحساب الختامي للهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2014/2013 بمبلغا وقدره 36.334.194.040 د.ك (ستة وثلاثون مليونا وثلاثمائة واربعة وثلاثون الفا ومائة واربعة وتسعون دينارا واربعون فلسا فقط لا غير) وذلك حسب ما هو وارد.
وبلغت زيادة الايرادات عن المصروفات للهيئة العامة للصناعة للسنة المالية 2014/2013 بمبلغا وقدره 13.314.606.900 د.ك (فقط ثلاثة عشر مليونا وثلاثمائة واربعة عشر الفا وستمائة وستة دنانير وتسعمائة فلس فقط لا غير)، وذلك حسب ما هو وارد.
وتحول بالكامل الى احتياطي مشروعات الهيئة.
وقد لاحظت اللجنة الملاحظات التالية:
- أن تمثيل بعض ممثلي الجهات الحكومية في عضوية مجلس ادارة الهيئة تمثيل خاطىء ومخالف للقانون، حيث ان ممثلي بعض الوزارات في عضوية مجلس ادارة الهيئة ليسوا من الوزارة نفسها كما نص القانون بل من جهات تابعة للوزارات الممثلة.
- ان اللائحة التنفيذية للهيئة تتيح لمجلس ادارتها ان يتخذ قرارات تمريرية.
- أن بعض قرارات مجلس ادارة الهيئة لم تتسم بالحيادية والاستقلالية الكافية نتيجة لتضارب المصالح الناتج من تمثيل القطاع الخاص في ملجس ادارة الهيئة، وهو ما أدى الى تأخر اعتماد مجلس ادارة الهيئة لسنوات طويلة لدراسة حول اعادة تقدير القيم الايجارية للقسائم الصناعية، وبسبب ذلك التأخير فقد ارجأ مجلس الوزراء اعتمادها لحين دراستها مجددا ولذلك لعدم تناسب القيم الايجارية اليوم مع ما كانت عليه في يوم اعداد الدراسة.
- قلة اعداد الكويتيين العاملين في القطاع الصناعي غير النفطي، حيث بلغ عددهم 3.873 عاملا فقط موزعين على 5.509 منشأة صناعية، علما بأن قانون انشاء الهيئة نص على ألا يجوز ان تقل نسبة العاملين الكويتيين في أي منشأة أو حرفة صناعية عن 25 % من مجموع العاملين فيها وذلك حسب البيان الاحصائي الصادر من الادارة العامة للاحصاء لسنة 2012.
- الهيئة لم تقم حتى الآن بحصر القسائم الصناعية وفق اشتراطات ومتطلبات الجهات الرقابية، وهي من الملاحظات المستمرة التي مازالت اللجنة تدعو الى ضرورة تلافيها خاصة وانه من غير المقبول ان تكون الهيئة وهي الجهة الحكومية المناط بها توزيع القسائم الصناعية للغير دون ان تعرف اعدادها حتى الآن!
- ارتفاع تكاليف المشاريع الاستشارية والانشائية للهيئة بشكل كبير جدا وبارقام مغايرة تماما عن ما ورد في الخطة الانمائية السابقة للدولة بسبب تأخرها في تنفيذها، وهي كالآتي:
- ارتفاع تكلفة المشروع الاستشاري بشأن اعداد (الاستراتيجية الصناعية لدولة الكويت حتى سنة 2035) من 250.000 د.ك الى 1.000.000 دينار في اقل من سنتين.
- ارتفاع تكلفة مشروع الشدادية الصناعية من 61 مليون دينار الى 97 مليون دينار خلال 4 سنوات، وبنسبة انجاز 1 % فقط رغم انه معتمد منذ اكثر من 10 سنوات.
- ارتفاع تكلفة مشروع تطوير وصيانة منطقة صبحان الصناعية من 4 مليون دينار الى 12 مليون دينار خلال 3 سنوات فقط، وبنسبة انجاز 27 %.
- لاحظت اللجنة كثرة الجهات الحكومية المعنية بمشاريع ادارة البيئة (معالجة النفايات) رغم انه مشروع صناعي بحت.
وأوصت اللجنة ب 8 توصيات جاءت كالتالي:
- ضرورة الالتزام بالتمثيل القانوني الصحيح لاعضاء مجلس ادارة الهيئة من الجهات الحكومية المنصوص عليها بقانون انشاء الهيئة وليس من جهات تابعة للوزارات الممثلة.
- العمل على الغاء المادة رقم 53 من اللائحة التنفيذية للهيئة والتي تجوز لمجلس ادارة الهيئة باتخاذ قرارات تمريرية.
- العمل على اعادة تقييم الدراسة الخاصة (باعادة تقدير مقابل الانتفاع للقسائم الصناعية) والاخذ بتوصيات مجلس الوزراء بشأنها، والعمل على سرعة اعتمادها من قبل مجلس ادارة الهيئة ورفعها الى مجلس الوزراء ومتابعتها بشكل دوري الى حين اقراراها.
- العمل بشكل جدي للقيام بحصر القسائم الصناعية وفق اشتراطات ومتطلبات الجهات الرقابة.
- العمل على تهيئة المناخ الملائم لجذب المزيد من الايدي العاملة الوطنية ذات الكفاءة الفنية من خلال التنسيق مع جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب للعمل على زيادة نسبة العاملين الكويتيين في القطاع الصناعي غير النفطي.
- ضرورة الإسراع في تنفيذ المشاريع الإنشائية للهيئة والتي من شأنها ان توفر اكثر من 1000 قسيمة صناعية مع ضبط تكاليف الإنشاء.
- العمل على تسويق فكرة (تدوير النفايات) من خلال حسن استغلال الهيئة لقانون إنشائها والحرص على عدم تشتت هذه الفكرة الصناعية الواعدة بين الجهات الحكومية والتنسيق فيما بينهم لتكون تحت ادارة مركزية واحدة داخل الهيئة تخطط وتنظم وتدير وتتابع هذا المشروع لما له من آثار اقتصادية وبيئية.
- مبادرة الهيئة في اقتراح أي تعديلات تشريعية تعرقل اعمالها ورفعها لوزيرها المختص لتحقيق المصلحة العامة.
وقررت اللجنة بعدم الموافقة بالإجماع على كل من الحساب الختامي للهيئة وميزانيتها للاسباب التالية:
- عدم وجود حصر للقسائم الصناعية لدى الهيئة وفق اشتراطات ومتطلبات الجهات الرقابية، مع قيام الهيئة بتوزيع قسائم صناعية دون معرفة اعدادها المتاحة لديها مع غياب عناصر الشفافية والإعلان عند توزيع القسائم.
- كثرة ملاحظات ديوان المحاسبة حول القسائم الصناعية وكثرة التجاوزات على أملاك الدولة بالاضافة الى كثرة مخالفات القسائم التي تقوم بتغيير نشاطها دون علم الهيئة.

صورة وتعليق

لقطة تجمع عددا من الوزراء والأعضاء في حفل افتتاح أحد أدوار انعقاد الفصل التشريعي الحادي عشر لمجلس الأمة حيث شهد مجلس الأمة بفصله التشريعي الحادي عشر استقالة الحكومة بتاريخ 4 مارس 2007 وشكلت حكومة جديدة في 25 مارس 2007 وهي الحكومة الرابعة والعشرون في تاريخ دولة الكويت. (إعداد إدارة الإعلام)

الكويت في عيوننا تنطلق 9 الجاري

تحت رعاية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله تنطلق على مسرح معهد دسمان في التاسع من الشهر الجاري الحلقة الثانية من سلسلة الكويت في عيوننا التي تنظمها شركة كيو سي بي تي في للانتاج التي تمثل الخطوط الجوية البريطانية.

وقالت الشركة الأوروبية في بيان إن البرنامج الذي تبلغ مدته 15 دقيقة يتناول مجموعة من موضوعات الساعة في دولة الكويت ومن بينها الاقتصاد وقطاع المصارف والتكنولوجيا ومدينة الشيخ صباح الأحمد وتمكين المرأة.

ويتضمن العرض مجموعة من الأفلام الوثائقية القصيرة مصورة بتقنية عالية الوضوح وتعرض لتاريخ وحاضر ومستقبل دولة الكويت بأسلوب توعوي يتضمن شهادات لمجموعة متنوعة من كبار الشخصيات السياسية والاقتصادية في الدولة.

وكانت الشركة اطلقت الحلقة الأولى من السلسلة في أغسطس 2014 بمعاونة الخطوط الجوية البريطانية التي قامت بعرض الحلقة على متن طائراتها في الرحلات الطويلة على مدى شهر كامل ليبلغ عدد مشاهديها 1.2 مليون راكب.

النادي العلمي: 18 يونيو أول أيام رمضان

يوم توعوي عن الاستعداد لرمضان في مركز الاندلس الصحي

نظم مركز الأندلس والرقعي الصحي التخصصي فعاليات اليوم التوعوي لأهالي المنطقة تحت شعار (معا نستعد لرمضان) بهدف توعية الصائمين المصابين بمرض السكري.

وقال مختار منطقة الاندلس متعب خلف في كلمة خلال الافتتاح إن هدف الفعالية توعية الأهالي لاسيما مرضى السكري لصيام صحي سليم وتجنب اية مضاعفات تنتج عن تناول الدواء بشكل خاطئ.

ومن جانبها قالت نائب رئيس الرعاية الصحية الأولية في منطقة الفروانية الصحية الدكتورة نورية المزعل ان المنطقة تحرص دائما على المشاركة في مثل هذه الفعاليات بهدف توعية الجمهور بمختلف الأمراض الشائعة مثل السكري والضغط والربو والامراض الطارئة مثل فيروس كورونا.

وأوضحت المزعل أن هذه الفعالية تهدف إلى توعية مرضى السكري وتحديد الجرعات وتغيير بعض الأدوية ليتناسب ذلك مع صيامهم موضحة أن مرض السكري يمكن للصائم السيطرة عليه من خلال تغيير اوقات بعض الجرعات بمتابعة الطبيب المختص وبما يتناسب مع كل حالة.

من ناحيتها قالت رئيسة المركز الدكتورة عفاف العتيبي ان المركز يستقبل يوميا نحو الف مريض من مختلف التخصصات مشيرة إلى أن عدد مرضى السكري المسجلين في المركز يبلغ نحو 2500 فيما يراجع المركز يوميا منهم ما بين 35 و 50 شخصا.

وتضمنت الفعاليات التي اقيمت برعاية محافظ الفروانية الشيخ فيصل الحمود المالك الصباح تكريم عدد من موظفي المركز تقديرا لجهودهم فضلا عن تكريم مجموعة من المرضى المثاليين لالتزامهم بخطط علاجهم كما تضمنت الفعاليات تقديم مجموعة من الفحوص الطبية وتنظيم فعالية (افضل طبق صحي).

في غضون ذلك أكدت إدارة علوم الفلك والفضاء في النادي العلمي الكويتي ان يوم الخميس 18 يونيو الجاري هو أول أيام شهر رمضان المبارك وفقا للحسابات الفلكية.

وقال مدير الادارة بدر العميرة في تصريح صحافي ان هلال شهر رمضان سيولد عقب حدوث الاقتران (تقابل القمر مع الأرض) مباشرة يوم الثلاثاء 16 الجاري في تمام الساعة الرابعة و24 دقيقة صباحا بتوقيت دولة الكويت.

واضاف العميرة ان رؤية هلال رمضان في ذلك اليوم مستحيلة حيث سيغرب القمر في تمام الساعة السادسة و36 دقيقة مساء وستغرب الشمس ايضا في الساعة السادسة و50 دقيقة مساء وعليه يكون غروب القمر قبل الشمس بحوالي 14 دقيقة ويكون موقعه تحت الأفق الغربي بثلاث درجات وقت غروب الشمس. واوضح ان من أهم شروط رؤية الهلال بالعين المجردة مكوثه بعد مغيب الشمس على ارتفاع سبع درجات قوسية وهو ما يتوقع أغلب علماء الفلك عدم تحققه في جميع الدول الإسلامية لذا فان رؤية الهلال تكون مستحيلة. وذكر انه بسبب الرؤية المستحيلة سيكون يوم الأربعاء الموافق 17 يونيو الجاري هو المتمم لشهر شعبان والخميس 18 الجاري هو أول أيام شهر رمضان الكريم.

الرندي: الدولة حريصة على دعم أدب الطفل

أكدت الكاتبة الكويتية أمل الرندي حرص دولة الكويت على دعم ورعاية أدب الطفل منوهة بدور الأدباء والمؤسسات المعنية برعاية الطفولة في مختلف المجالات العلمية والأدبية.

جاء تصريح الرندي الحائزة على جائزة الدولة التشجيعية في أدب الطفل لكونا عقب مشاركتها في ورشة أقامتها مكتبة الأطفال في مركز توثيق وبحوث أدب الأطفال بمصر تحت عنوان: حكي للأطفال بحضور نخبة من المهتمين بأدب الطفل. وقالت الكاتبة الكويتية إن قصصها تحاكي المجتمع الكويتي بامتياز في الوقت الذي تقترب فيه شخصيات قصصها من الطفل العربي عموما مؤكدة أهمية أن يتصف أبطال قصص الأطفال بالإيجابية والقيم الأخلاقية النبيلة.

الوفيات

● منيرة حمود العبد العزيز السنان، ارملة: خليفة جاسم سلطان السنان، 80 عاما، (شيعت)، رجال: العدان، ق1، ش46، م39، تلفون: 99998500، نساء: الفحيحيل، ق10، ش11، م9، تلفون: 60003313

● لولوة محمد أحمد الطيار، ارملة: براك عبدالمحسن احمد الطيار، 69 عاما، (شيعت)، رجال: القادسية، ق2، ش23، م4، تلفون: 97224322، نساء: حطين، ق2، ش218، م6

● فلاح محمد بن زهران العازمي، 73 عاما، (شيع)، الاحمدي، ق2، ش1، م311، تلفون: 99661355

● بدر عبدالغفور علي كمشاد، 52 عاما، (شيع)، السالمية، شارع عمان، حسينية جومدار، تلفون: 51134454

● عيسى مجرن عبدالله اللوغاني، 90 عاما، (شيع)، رجال: الشعب، ق4، ش عبدالله سعد اللوغاني، ديوان اللوغاني، تلفون: 66047731، نساء: الشعب ، ق1، شارع عبداللطيف العيسى، م16، تلفون: 99099733

● فايزة عبدالقادر عبدالغني، أرملة: عبدالرزاق صالح العبدالسلام، 61 عاماً، (شيعت)، رجال: بيان، ق6، ش4، ج3، م7، تلفون: 69690669، نساء: العمرية، ق1، ش6، م41، تلفون: 99402580 - 99618242

● سعدون سعود الغبيشان العازمي، 84 عاماً، (شيع)، رجال: الرابية، ق3، ش30، م1، تلفون: 51505050، نساء: الرابية، ق3، ش30، م3

● مريم عبدالرضا دبوس علي، زوجة: عبدالغني محمد صالح يوسف بهبهاني، 52 عاماً، (تشيع التاسعة صباح اليوم)، شرق، الحسينية الجديدة، تلفون: 99779449

● تركي هذال حزمي العازمي، 20 عاماً، (شيع)، علي صباح السالم، ق4، ش28، م15، تلفون: 99627477

● نرجس سيد مندني سيد خليفة سيد رجب، أرملة: عبدالعزيز حسين شاه، 82 عاماً، (شيعت)، رجال: الدسمة، مسجد النقي، تلفون: 99649780، نساء: بنيد القار، حسينية سيد علي الموسوي

● نورية عبدالرزاق يعقوب القلاف، أرملة: محمود حسين كمال، 65 عاماً، (تشيع التاسعة صباح اليوم)، رجال: حسينية بو عليان، الدعية، ق2، شارع محمد حسين بوعليان، تلفون: 66668993، نساء: العدان، ق8، ش14، م7، تلفون: 60707071 - 66422286

إنا لله وإنا إليه راجعون

aldostoor الدستور
جريدة برلمانية يومية تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي
رئيس التحرير
علام علي الكندري
العنوان : مجلس الأمة - الكويت شارع الخليج العربي
ص.ب 716 . الصفاة 13008 البدالة 22455422
التحرير 22454630 - 22455790 داخلي 2444 . 2170 . 2409
فاكس 22455790
التوزيع : الناشر للطباعة والنشر والتوزيع